بسم الله الرحمن الرحيم

میر لیاغوی

الشیخ حسن الفاضل المفسر سبانی الاصل
المجود والمصور والعالم عدیم النظیر الشهیر
والولی المولوی محمد فضل الحق المنور

مع حاشیة الفاضل العلامة وحید زمانه
محمد الاقرار الحاج محمد عبید الله الایوب
القندهاری السلیمانخیلی النقشبندی

مکتبه رشیدیه
سرکی روڈ کوئٹه
فون: ۱۶۲۲۶۳

حقوق الطبع کلہا محفوظۃ فی حق مکتبہ رحمانیہ

جدید کتابت جلی قلم

میر انیس کی غوطہ زنی

الذی تحشاہ

للعلامۃ مولانا السید الشریف رحمۃ اللہ علیہ

الفاضل المولوی محمد فضل حق الرامفوری رحمۃ اللہ علیہ

المحشی

بحاشیۃ المفیدۃ لمولانا محمد عبید اللہ الکندہاری النقشبندی غفر الباری

مع الحواشی

الجلیلۃ المفیدۃ للعالم النحریر الشیخ عبد القادر الکاکری رحمۃ اللہ علیہ

بسعی واہتمام

مصطفی خان ومزمل خان

مکتبہ رشیدیہ

سرکی روڈ کوئٹہ۔ فون: ۲۶۶۲۲۶۳

حاشية
محمد عبيد الله
رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل منطق الانسان مظهر المعلومات ويسر له طريقا لتحصيل المجهولات والصلوة على رسوله محمد المبعوث بالحجج والبينات وعلى آله واصحابه بعد الكرمات ومنبع المرقات اما بعد فلما كان المختصر الموسوم باليساغوجي للشيخ الامام افضل العلماء المتأخرين قدوة الحكماء الراسخين اثير الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه جامعا لغرر فوائد علم الميزان ودرر فرائد علم البرهان وكثير الطلبة ممتدة الاعناق الى اقتناء ذخائره في كل زمان وعالمهم الناطق بطلب كشف سرائره بكل لسان كنت لعون الله حواشي تتنزل عن المواضع المشكلة بشبههم ونظمت فرائد لتكون قلائد على اعناق بهمهم مع ان العلم اعلام معالية مشرفة على الانعكاس واثار مبانية مؤذنة بالاندراس والجهل رايات دولته رافعة وايات نصرته واضحة وان الاوفق الى اوج القبول وصول وان الناس كالنتيجة تابعة للاخس الارذل

شرح حواشي التهذيب

شرح حواشي الشمسية

الحمد لله الذي جعل منطق الانسان مظهر المعلومات ويسر له طريقا لتحصيل المجهولات والصلوة على رسوله محمد المبعوث بالحجج والبينات وعلى آله واصحابه بعد الكرمات ومنبع المرقات اما بعد فلما كان المختصر الموسوم باليساغوجي للشيخ الامام افضل العلماء المتأخرين قدوة الحكماء الراسخين اثير الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه جامعا لغرر فوائد علم الميزان ودرر فرائد علم البرهان وكثير الطلبة ممتدة الاعناق الى اقتناء ذخائره في كل زمان وعالمهم الناطق بطلب كشف سرائره بكل لسان كنت لعون الله حواشي تتنزل عن المواضع المشكلة بشبههم ونظمت فرائد لتكون قلائد على اعناق بهمهم مع ان العلم اعلام معالية مشرفة على الانعكاس واثار مبانية مؤذنة بالاندراس والجهل رايات دولته رافعة وايات نصرته واضحة وان الاوفق الى اوج القبول وصول وان الناس كالنتيجة تابعة للاخس الارذل

وتوصلت الى حضرة من شرفه الله تعالى باحياء معالم الفضائل الدراسة

وتوصلت به الى سدة من زينه الله تعالى باعلام رسم الفواضل الطامسة

سيد المخدوم الاعظم ولى الايادى ونعم ذو الغرر الظاهرة والشرف الباهر

من غرته الغرا لوائح السعادة الازلية الفائح من جبهته روائح الدولة الابدية

على المهد ينطق عن سعادة جده باثر النجابة ساطع البرهان

غياث الاسلام ومغيث المسلمين الامير ابن الامير ابن الامير ميرمحمد الدال

دلايل العلم فى ايام دولته عالية وقيمته من اعظم ترتبته غالية اللهم خصصته

بالكمالات العلمية والعملية وازرق الرياسة الدينية والدنيوية لان غوامض

الاسرار بالنسبة الى ذهنه الوقاد بينة ونتائج الافكار بالاضافة الى طبعه

الانقاد بينة فهو باتحاف هذا الكتاب اولى وباهداء حرى واسال من

الله تعالى ان ينفع بانى وبه ذلك النفع وهو حسبى ونعم الوكيل قال نحمد

الله على توفيقه اقول الحمد معناه على ما ذهب اليه المحققون هو الثناء

والنداء على الجميل من نعمة او غيرها واما نحو ضرب الذم ليشعر بانه لمساءة

اللسان وقولهم من نعمة او غيرها لاشعار بالعموم المتعلق بعد تمام تعريف

الحمد والحاجة الى قيد على جهة التعظيم احترازا عن الاستهزاء لانه ليس

ثناء حقيقة لان الثناء انما هو بقصد المعنى لا بجرد اللفظ ولا حاجة الى

تقييد الجميل بالاختيارى احترازا عن المدح لانه ليس شرطا فى

الحمد بدليل قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا والحديث

المأثور وابعثه مقاما محمودا الذى وعدته والجمل على الوصف المجازى

٣ الظاهرة من غرته برهان ظاهر على سعادة طالعه فى الاستقبال وبعده هلال ان الهلال اذا رئيت نموه يقين بدرا صنه فى اللمعان كذا فى الحديقة ٢ عجيبة علة قال مولانا اسد الله هو علة الدعاء المذكور وعندى الصواب انه علة لقوله توسلت وتوصلت كما يدل عليه قوله فهو باتحاف هذا الكتاب آه فافهم ١٢ ع ٤ قوله لان الثناء آه فيه نظر لان الثناء كلام دال على التعظيم وان لم يقصده المتكلم لا ترى ان المشكوك خبر وان لم يجزم المتكلم بالنفى والاثبات ويمكن ان يجاب بان المراد بالاستهزاء ما هو فى الكلام اشعار بذلك ١٢ ملخص عشه للمقام المحمود هو مقام الشفاعة الكبرى كما روى عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هو المقام الذى اشفع فيه لامتى ولنعم ما قال الشيرازى عطاى شفاعت چنان نزد من هنان كه إست تمامى ندوزخ يكى

حاشیہ
محمد عبید اللہ
رحمۃ اللہ

الحمد من المدح بان
لاخوۃ الواقعۃ فی
الکشاف محمول علی
لتناسب فی الاشتقاق
الکبیر وھو التناسب
فی الحروف دون الترتیب
والا رہبان الحمد
والمدح کما صرح
لوقع من تفسیر الحمد
بالمدح کما وقع فی
الفائق تفسیر العام
للخاص کذا قال ومکانا
ظھور اللہ اقول
الاشتراک المعنوی
الکبیر بین الحمد والمدح
بحث لفظ بدھی لا
ینبغی ایرادہ فی کتاب
اللغۃ الذی ھو الفائق
لان اللغۃ موضوع
لبیان معانی الالفاظ
والاشتراک المعنوی
الکبیر بحث صرفی فحوالہ
لا ینبغی ایرادہ فی کتاب
تفسیر القرآن العزیز
الذی ھو الکشاف
لانہ موضوع لبیان
معانی الفاظ القرآن
واعرابھا وبنائھا
وغیرھا واما تفسیر
الخاص بالعام فخلاف
فیہ وکثیر من العلماء
علی انہ لا یجوز خصوصا
فی مقام تفسیر الالفاظ
المشتبۃ کالحمد والمدح
فافھم ۱۲ محمد عبید اللہ
رحمۃ اللہ

۴

وصفا لہ بوصف صاحبہ کالکتاب الکریم والاسلوب الحکیم صرف
عن الظاھر علی ان من یقول یکون الجمیل الاختیاری ماخوذا فی
الحمد انما یقول یکون ماخوذا فیہ بحسب العقل وانہ لا فرق فیہ بین الحمد
والمدح کما صرح بہ صاحب الکشاف حیث قال وکل ذی لب اذا
رجع الی بصیرتہ لا یخفی علیہ ان الانسان لا یمدح بغیر فعلہ وقد نعی اللہ
علی الذین اتزل فیھم یحبون ان یحمدوا بما لم یفعلوا الآیۃ ثم سال کیف ذلک
وان العرب یمدح بالجمال وحسن الوجہ فاجاب عنہ بان الذی یسوغ
ذلک ان حسن المنظر شعر عن مخبر مرضی اخلاق محمودۃ ثم نقل من علماء
البیان تخطئۃ المادح علی غیر الاختیاری وجعلہ غلطا مخالفا
للمنقول والمعقول وقصر المدح علی الجمیل الاختیاری وھذا صریح
فی ان اخذ الاختیاری فی الحمد انما ھو بحسب العقل وانہ لا فرق
فیہ بین الحمد والمدح والشکر فعلی عن تعظیم المنعم بسبب الانعام فیکون
متعلقہ خاصا وموردہ عاما والحمد بالعکس فیجتمعان عند وجود الخاصتین
معا ویفترق کل واحد منھما من الآخر عند وجود خاصتہ فقط فیکون بینھما عموم
وخصوص من وجہ واختار الجملۃ الفعلیۃ ولم یقل الحمد للہ جریا علی الاصل
وقصدا الی اظھار العجز عن الحمد علی وجہ الثبات والدوام والتوفیق جعل فعل
العبد موافقا لما ھو خیر فی حقہ والھدایۃ الدلالۃ الموصلۃ الی البغیۃ والوصول
معتبر فی مفھومھا بدلیل ان الضلالۃ تقع فی مقابلتھا وعدم الوصول معتبر فیھا
وانہ یمدح بھا لما یمدح بالاستدراج من المعلوم ان من دل علی المطلوب لا یستحق

حاشیہ
محمد عبید اللہ
رحمۃ اللہ

علی قولہ بوصفہ
جریا علی ما ذکر
فی الحمد فی ھذا الکتاب
فی الحمد فی ھذا الکتاب
الذی یدل علی عدم
اشتراط الاختیاری
فی الحمد فافھم
الذی یدل علی عدم
اشتراط الاختیاری
فی الحمد فافھم
بوصف صاحبہ وھو
الموصوف بالجمیل
لا شئ اعلی اللہ علیہ وسلم
وسلم فی اشتاقہ
فافھم ۱۲ عبید اللہ
علی قولہ من یقول
اعلم ان قائلا ھھنا
یقول ما حاصل
الکلام والفائدۃ
ھو الحمد والمدح
حیث وقع فی لفائق
ان الحمد ھو المدح
بالجمیل
والوصف بالجمیل
فی الکشاف
الحمد والمدح الخ
فکلام ان فوجہ
القائلین بخصوص

المدح مالم يصل اليه بل ربما يستحق الذم وان الاهتداء مطاوعها و
المطاوعة حصول الاثر عند تعلق الفعل المتعدي بمفعوله نحو جمعته
فاجتمع والمطاوع لايخالف الاصل واما قوله تعالى واما ثمود فهديناهم
فاستحبوا العمى على الهدى فمجاز عن اصابة اسباب الهداية وقوله وصلى
واختار الجملة الفعلية ههنا ايضا بمثل ماذكرنا وليكون الصلوة على وفق
الحمد والمشهور ان الصلوة حقيقة في الدعاء لغة وفي الاركان المخصوصة
شرعا فيكون الصلوة المستندة الى العبد حقيقة ومثل صلى الله على محمد
مجاز بمعنى رحم ولعل العلاقة ان الدعاء سبب الرحمة ولكن المذكور
في الكشاف في اول سورة البقرة ان الصلوة حقيقتها تحريك
الصلوين سميت الاركان المخصوصة بها لتحريك الصلوين فيها ثم
سمي الدعاء صلوة تشبيها للداعي بالمصلي في تخشعه فيكون الصلوة
في الدعاء استعارة وفي الاركان المخصوصة حقيقة او مجازا مرسلا واما
مثل قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي فمحمول على ان المراد
به معنى مجازي اعم من المعنى الحقيقي وهو ايصال النفع والايصال
واحد والاختلاف في طريقه قال اما بعد فهذه رسالة في المنطق الخ
اقول اعلم ان المنطق علم يعرف به تميز السالم من الفكر الصحيح
عن فاسده والمصرح اورد في رسالة عدة اصطلاحات مما يجب
استحضارها لمن يشرع في شيء من العلوم ليكون له عونا في التحصيل
منها الساغوجي والمراد به الكليات الخمس والساغوجي اسم حكيم

حاشية محمد عبيد الله الولي رحمة الله عليه

انك لاتهدي من احببت الآية على المجاز بمعنى انك لاتقدر على اصابة الحق والتفصيل في شرح المنار المسمى بنور الانوار فراجعه ١٢ عبيد عفه قوله والمشهور الخ فيه رد لما ذهب اليه الجم الغفير من العلماء ان الصلوة من الله رحمة ومن الناس طلب الرحمة ومن الملائكة الاستغفار ومن الوحوش التسبيح والحاصل ان الصلوة مشترك لفظي عندهم من عموم المشترك في قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي الآية وان كان يمكن الجواب بان يصلون هناك من قبيل عموم المجاز كما اشار اليه القاضي البيضاوي حيث فسر يصلون اي يعتنون باظهار شرفه فافهم ١٢ عفه قوله حقيقة او مجازا الترديد انما ان اعتبر نقل الشارع للفظ الصلوة عن تحريك الصلوين الى الاركان المخصوصة للمناسبة المذكورة كانت حقيقة شرعية وان لم يعتبر النقل بل استعمل في الاركان المخصوصة بعلاقة اشتمالها التحريك الصلوين كان مجازا مرسلا واعلم ان مذهب صاحب الكشاف ههنا في غاية البعد لان لفظ الصلوة كان شائعا مستعملا في الدعاء قبل ورود الشرع فكيف يكون منقولا

من حكماء اليونان ينسب اليه الكليات الخمس لمباحثة فيها وهي النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام وهذه هي المقصودة بالنظر ههنا لكن لما كانت معرفتها موقوفة على معرفة الدلالة واقسام اللفظ قدم بحثها عليها وذلك اما لان هذه الاصطلاحات لا يمكن معرفتها الا بالاستفادة عن صاحبها والاستفادة انما تحصل الا بالالفاظ الدالة على المعاني واما لان الكليات الخمس عبارة عن الالفاظ باعتبار الدلالة على المعاني على ما صرح به الشارح بعد ذلك حيث قسم اللفظ المفرد الى الكليات فيتوقف معرفتها على معرفة الدلالة واقسام اللفظ ثم معرفة اقسام اللفظ موقوفة على معرفة الدلالة كما ستقف عليه فلذلك قدم بحث الدلالة عليها وهي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والشيء الاول هو الدال والثاني هو المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية والدلالة اللفظية ان توقفت على الوضع فوضعية والا فغير وضعية وغير الوضعية ان كانت بحسب اقتضاء الطبع فطبعية كدلالة اح اح على وجع الصدر والا فعقلية كدلالة لفظ زيد المسموع من وراء الجدار على وجوده والا فغير اللفظية ان كانت بحسب الوضع فوضعية كدلالة الخط على اللفظ والا فعقلية كدلالة الدخان على النار وليس المراد بالدلالة العقلية ما يكون للعقل مدخل فيها والا يلزم ان يكون جميع الدلالات عقلية بل ما يكون بحسب العقل فقط من غير دخل الوضع والطبع وبالدلالة الطبعية ما لا يكون للعقل مدخل فيها بل ما يكون بحسب اقتضاء طبع اللافظ وانكان للعقل مدخل فيها

المدلول ثم اعلم ان المصنف لما ذكر الافراد والتركيب على حقيقتهما يعني قسم اللفظ اليهما اختار في التقسيم الى الكلي والجزئي الطريق المجازي يعني قسم اللفظ المفرد اليهما لئلا يشوش ذهن المبتدي عليه اي مجازا فما قال القاضي محمد مبارك ان من جعل الكليات الخمس عبارة عن الالفاظ فقد ضل ضلالا بعيدا لانه ان كان مراده ان الكليات حقيقة هي الالفاظ فلا محذور فيه لوجود علاقة الدالية والمدلولية بين الالفاظ والمعاني تتدبر

قوله لحاجة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر الضمير راجع الى الشيء لا يقال الجملة اذا وقعت صفة لشيء يجب عود الضمير الى ذلك الشيء وههنا لا يعود الضمير الى الحالة التي هي الموصوف لانا نقول لا يجب ان يكون العائد

والمقصود ههنا هي الدلالة اللفظية الوضعية وهي كون اللفظ بحيث متى
اطلق فهم منه المعنى للعلم بوضعه ولما كانت الدلالة نسبة بين اللفظ والمعنى
بان ينتهيا وبين السامع فيعتبر اضافتها تارة الى اللفظ فتفسير يكون للفظ
آه وتارة الى المعنى فتفسير لفهم المعنى منه اى لفهامه وتارة الى
السامع فتفسير لفهم السامع المعنى من اللفظ اى لانتقال ذهنه
منه اليه وقد يقال ان فهم المعنى من اللفظ صفة اللفظ وكذلك
الفهام المعنى منه الا انه لتركبه لا يشتق منه اسم الفاعل والوجه ما تقدم
لانه وان امكن اعتبار كونه وصفا للفظ لكن لا يخفى ان الملاحظة فيما
هو من جانب المعنى اولا او من جانب السامع لا من جانب اللفظ
ثم الدلالة اللفظية الوضعية ان كانت على تمام ما وضع له كدلالة الانسان
على الحيوان الناطق سميت مطابقة للتطابق بين اللفظ والمعنى
وان كانت على جزء ما وضع له كدلالة الانسان على الحيوان او على الناطق
سميت تضمنا لكون المدلول في ضمن الموضوع له وان كانت على امر
خارج عنه يلازمه في الذهن اى يمتنع انفكاك تصوره المسمى عن
تصوره كدلالة الانسان على قابل العلم وصنعة الكتابة سميت
التزاما لكون الدلالة بسبب اللزوم الذهني وانما يشترط اللزوم الذهني
ولم يشترط اللزوم الخارجي لان الالتزام متحقق بدونه كالعمى فانه
يدل على البصر بالالتزام مع المغايرة بينهما في الخارج وانحصار الدلالة
اللفظية الوضعية في الثلثة معقلي لان دلالة اللفظ بالوضع اما على تمام

حاشية مولوى محمد حسين صاحب ايرانى

ثلثة اقسام لان اللازم اما ان يكون ذهنيا فقط او خارجيا فقط او ذهنيا وخارجيا معا والاول هو المراد بالذهني والثاني هو المراد بالخارجي والثالث هو المراد بالذهني والخارجي معا وهو ما يشترط في لزومه الوجود الخارجي للملزوم كالسواد للحبشي لان لزومه الوجود الخارجي للملزوم وهو ما يختص لزومه بوجود الملزوم في الذهن كالنوعية للانسان والجنسية للحيوان وغيرذلك ولازم الماهية وهو ما لا يختص لزومه بظرف دون ظرف كالزوجية للاربعة ثم مطلق اللزوم نوعان بين وغير بين وغير بين ما يحتاج الى وسط كالحدوث للعالم والبين ما ليس كذلك ثم البين نوعان البين بالمعنى الاعم وهو ما يجزم العقل باللزوم بينهما بعد ملاحظة الطرفين اى اللازم والملزوم والبين بالمعنى الاخص وهو ما يكفي تصور الملزوم وحده في تصور اللازم فتدبر منه عفى عنه اقول المراد الكون على الحيوان الناطق في ضمن الدلالة على المجموع لا استقلالا فانه مجاز والمجاز عندهم داخل في المطابقة لعموم الوضع الشخصي والنوعي

حاشیہ
محمد عبید اللہ
کنتھاری

قولہ ھو اللزوم مرآۃ وذلک لان المعتبر اذا کانت الدلالۃ الکلیۃ والدلالۃ الکلیۃ لا یتحقق الا فی اللازم البین بالمعنی الاخص کان فی اللازم البین بالمعنی الاعم دلالۃ اللفظ علی اللازم اصلا وانما فیہا الجزم باللزوم بینہما اعند تصورہما وان الجزم باللزوم من الدلالۃ تدبر ۱۲ محمد عبید اللہ کنتھاری

قولہ فکان المصنف ۱۲ لان المعروف ایضا من المتاخرین الذین اشتہروا بالامام ۱۲ فی اشتراط اللزوم البین بالمعنی الاعم وھو متحقق ھہنا بلا ریب ویؤیدہ ان المعروف لم یقل وعلی ما یلازمہ فی الذہن بالالتزام ان کان لہ لازم کذلک کما قال فی التضمن ان وعلی جزئہ بالتضمن ان کان لہ جزء لان الامام یدعی وجود اللازم من اللوازم لکل ماہیۃ واعلم انہا لیست غیرہا ولا ریب ان لیس غیرہ لازم بالمعنی الاعم تدبر ۱۲ محمد عبید اللہ کنتھاری

جدیدہ مع زیادۃ عبدہ

قولہ الشیخ فضل حق فی حاشیتہ ۱۲ اقول قال البعض الناس علی قولہ یلتفی فی اللزوم مرآۃ والجواب ان بعض ما یلزم تصورہا من تصور ملزومہا غیر الجزء المأخوذ فی ملزومہا کما فی اللوازم المتساویۃ فلا یلزم من تصور الملزوم تصور ہذا البعض وانما یلزم تصور الجزء المأخوذ فی الملزوم فلا یلتفی ۱۲ منہ

ما وضع لہ او علی جزئہ او علی الخارج واما انحصار الدلالۃ اللفظیۃ فی الوضعیۃ والطبعیۃ والعقلیۃ فبالاستقراء فان دلالۃ اللفظ اذا لم تکن بحسب الوضع والطبع لا یلزم ان تکون عقلیۃ وکذا انحصار غیر اللفظیۃ فی الاثنین فان قیل قد تحقق دلالۃ اللفظ علی المعنی الخارج عن المسمی من غیر ان یکون بینہما لزوم ذہنی کما فی اکثر انواع المجاز فلا تنحصر الدلالۃ اللفظیۃ الوضعیۃ فی الثلثۃ قلنا اذا لم یکن بین المسمی والامر الخارج ملزوم ذہنی فیکون فہم المعنی بواسطۃ القرینۃ ضرورۃ فالدال حینئذ ہو المجموع دون اللفظ فقط فہذہ لا تعتبر وذلک لان الدلالۃ المعتبرۃ فی ہذا الفن ما کانت کلیۃ وما لیس کذلک بلا یسمونہ دلالۃ فلہذا فسروا الدلالۃ بکون شیء بحیث یلزم من العلم بہ والدلالۃ اللفظیۃ الوضعیۃ بکون اللفظ بحیث متی اطلق فہم منہ المعنی فعلی ہذا یکون المعتبر فی دلالۃ الالتزام ہو اللزوم الذہنی البین بالمعنی الاخص وہو الذی یکون مجرد تصور الملزوم کافیا فی جزم الذہن باللزوم بینہما کما ذہب الیہ الجمہور فح لا یصح التمثیل للمدلول بالالتزام بقابل العلم وصنعۃ الکتابۃ لظہور ان مجرد تصور الانسان لا یکفی فی جزم الذہن باللزوم بینہما فکان المصنف مبنی الکلام علی ان المعتبر فی الدلالۃ الالتزامیۃ ہو اللزوم البین بالمعنی الاعم علی ما ذہب الیہ الامام وکثیر من المتاخرین وہو متحقق بین الانسان وقابل العلم وصنعۃ الکتابۃ فان من تصور الانسان بانہ حیوان مدرک الکلیات وتصور مفہوم قابل العلم وصنعۃ الکتابۃ یجزم باللزوم بینہما ضرورۃ ہکذا قالوا وظنی ان المعتبر فی دلالۃ الالتزام ہو مطلق اللزوم واللازم من کلیۃ لعلی شارح ضعف الجواب المذکور وعندی الجواب ہو الحق تامل ۱۲ عبید اللہ

حاشیہ
محمد عبید اللہ
کنتھاری

قولہ ھو اللزوم مرآۃ وذلک لان المعتبر اذا کانت الدلالۃ الکلیۃ والدلالۃ الکلیۃ لا یتحقق الا فی اللازم البین بالمعنی الاخص کان فی اللازم البین بالمعنی الاعم دلالۃ اللفظ علی اللازم اصلا وانما فیہا الجزم باللزوم بینہما اعند تصورہما وان الجزم باللزوم من الدلالۃ تدبر ۱۲ محمد عبید اللہ کنتھاری

قولہ فکان المصنف ۱۲ لان المعروف ایضا من المتاخرین الذین اشتہروا بالامام ۱۲ فی اشتراط اللزوم البین بالمعنی الاعم وھو متحقق ھہنا بلا ریب ویؤیدہ ان المعروف لم یقل وعلی ما یلازمہ فی الذہن بالالتزام ان کان لہ لازم کذلک کما قال فی التضمن ان وعلی جزئہ بالتضمن ان کان لہ جزء لان الامام یدعی وجود اللازم من اللوازم لکل ماہیۃ واعلم انہا لیست غیرہا ولا ریب ان لیس غیرہ لازم بالمعنی الاعم تدبر ۱۲ محمد عبید اللہ کنتھاری

جدیدہ مع زیادۃ عبدہ

قولہ الشیخ فضل حق فی حاشیتہ ۱۲ اقول قال البعض الناس علی قولہ یلتفی فی اللزوم مرآۃ والجواب ان بعض ما یلزم تصورہا من تصور ملزومہا غیر الجزء المأخوذ فی ملزومہا کما فی اللوازم المتساویۃ فلا یلزم من تصور الملزوم تصور ہذا البعض وانما یلزم تصور الجزء المأخوذ فی الملزوم فلا یلتفی ۱۲ منہ

الدلالة ودوام الانفهام انما هو مطلق اللزوم الذهني وهو امتناع انفكاك تصور المسمى عن تصور الامر الخارج سواء كان مجرد تصور الملزوم كافيا في جزم الذهن باللزوم بينهما او لم يكن اذ لو كان المعتبر هو اللزوم البين بالمعنى الاخص يلزم ان لا يكون الامر الخارج الذي يمتنع انفكاك تصور المسمى باللزوم بينهما مدلولا التزاميا ولا شك ان دلالة اللفظ عليه ليست بالمطابقة ولا بالتضمن فلو لم يكن بالالتزام يلزم عدم انحصار الدلالة اللفظية الوضعية في الثلثة واذا اردت الاطلاع على مرام هذا الكلام فعليك بحاشيتنا على شرح الشمسية في هذا المقام

قال ثم اللفظ اما مفرد الخ اقول لما فرغ من بيان الدلالات الثلث شرع في بيان اقسام اللفظ ومورد القسمة اللفظ الموضوع للمعنى الا انه ترك هذا القيد اعتمادا على شهرة الامر والا انتقض حد المفرد باللفظ الغير الدال على المعنى بالوضع اللهم الا ان يلتزم كونه مفردا لكنه خلاف ما صرحوا به والمفرد ما لا يراد بجزء منه الدلالة اي اللفظ المفرد ما لا يراد بجزء منه الدلالة على جزء معناه كالانسان والمراد بالارادة الارادة الجارية على قانون اللغة حتى لو اراد واحد بالف الانسان مثلا معنى لا يلزم ان يكون مركبا والمركب ما لا يكون كذلك اي ما يراد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فحصل ان يكون للفظ جزء ولذلك الجزء دلالة على المعنى ويكون دلالة ذلك الجزء على معناه مرادة فيخرج عن الحد ما ليس له جزء اصلا كق حال كونه علما وما له جزء غير دال على معنى اصلا كـ

٩

حاشية محمد عبيد الله

واعلم ان المعنى المفرد بالعقل وكذا اللفظ احتراز دال على معنى مفرد بالطبع وهو السعال كذا قال المولوي محمد ج ١٢ ابو الفضل

عه قوله بجزء منه اه لم يقل بجزئه مع انه اخصر ايماء الى ان المراد جزء مادته على ما قال المولوي الملتفت نور محمد ج في حاشيته عبد الغفور لان الجزء منه يقال الجزء مادة للفظ وعلى هذا لا يرد السوال بنحو ضرب يضرب بانه يدل بحروفه على الحدث وبهيئته على الزمان و قد تكلفوا في دفع هذا السوال بحمل الجزء على الجزء المرتب في السمع والمادة والهيئة ليسا كذلك فافهم ١٢ محمد عبيد الله ايوبي

عه قوله والمراد اه جواب سوال وهو ان اهل حساب الجمل يقولون ان ا للواحد وب للاثنين و ح للثمنين فيلزم ان يكون لفظ الانسان مثلا مركبا واجاب بان تلك الارادة والدلالة ليست على قانون اللغة العربية بل هو وضع مستحدث ١٢ محمد عبيد الله

عه قوله علما اه اقول وجه اخراج ق بسبب انه لا جزء له وسبب تقييد بالعلمية لانه حين كونه امرا فمن يكون للفظ جزء لان اصله اوق حذف بعض حروفه بالاعلال الصرفي والمحذوف بالاعلال كالمذكور

حاشية محمد عبيد الله رحمة الله عليه

من حيث الحصول في الذهن ويقال لها المفهوم واما اللفظ فما اقصد من اللفظ ولا ريب في انه لا دخل للمقصد من اللفظ في الكلية والجزئية لكن عبر بالمعنى للتقابل باللفظ لان التقابل بين اللفظ والمعنى اشهر منه بين اللفظ والمفهوم فافهم ١٢ محمد عبيد الله ٢ قوله دون المعنى اه فيه رد على العلامة التفتازاني ره حيث قال ان المفرد والمركب من اقسام المفهوم بالذات واللفظ بالعرض ١٢ جديدة — ٣ قوله بما يمنع نفس تصور مفهومه اه يعني لو كان المعنى مقسماً للكلي والجزئي لكان كلمة ما عبارة عن المعنى فيلزم ان يكون للمفهوم مفهوم لان المعنى و-

١٠

قال لكن لا يدل جزء اللفظ على جزء المعنى اه قلت لا نسلم انه لا يدل جزء اللفظ على جزء المعنى بل يدل لكن لا يراد بجزء اللفظ الدلالة على جزء المعنى بل يراد الدلالة على المعنى بالجزء كما عرفت ١٢ عبيد

لا جزء لمعناه كالنقطة واما ان يكون لمعناه جزء ولكن لا يدل جزء اللفظ عليه كزيد علما وماله جزء وال على معنى لكن لا يراد بجزء منه الدلالة على المعنى لان زيدا سواء اريد به مفهوم مردد هو الحيوان الناطق مع هذا الشخص او مصداقه سواء كان جزء المعنى المقصود كما في الحيوان الناطق اولا كما في عبد الله حال كونهما علمين فانه لا يراد بجزء منهما الدلالة على المعنى كما لا يخفى والمراد بجزء المعنى اعم من ان يكون جزء المعنى المقصود اولا فيدخل في حد المركب المركبات التي اريد منها الامر الخارج البسيط كالحيوان الناطق عند ارادة الضاحك فانه وان لم يرد بجزء منه الدلالة على جزء معناه المقصود الا انه اريد منه الدلالة على جزء معناه الحقيقي لينتقل منه الى المعنى المجازي المراد منه وقد لقيد الجزء بان يكون جزء المعنى المقصود احترازا عن نحو عبد الله ولا حاجة اليه مع انه ينتقض الحد بالمركبات المذكورة وبهذا ان التعريفات احسن التعريفات المذكورة للمفرد والمركب

قال فالمفرد ما كلي الخ اقول قد عرفت فيما سبق ان بيان الدلالة واقسام اللفظ انما هو لتوقف معرفة الكليات عليه ولما فرغ من بيانها شرع في بيان الكليات واعلم ان الكلية والجزئية بالذات انما هي صفة للمعنى دون اللفظ لكن تتصف بها اللفظ تبعا تسمية للدال باسم المدلول كما ان الافراد والتركيب بالذات صفة للفظ دون المعاني لكن يتصف بها المعاني تبعا تسمية المدلول باسم الدال وبهذا الاعتبار صح جعل اللفظ المفرد مقسما للكليات وصح تعريف الجزئي بما يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه

والكلى بالامنع لنفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه اى مالايكون
نفس تصور مفهومه بالنظر الى نفسه مانعا عن وقوع الشركة فيدخل
فيه مالامنع فيه اصلا من شركة كالانسان ومافيه منع لكن لا بالنظر
الى نفسه كالكليات الفرضية مثل اللاشئ والمحال والوجود واللاامكان
فانها يمتنع اشتراكها بين كثيرين اذ لا تصدق على شئ اصلا فضلا
عن الاشتراك لكن ذلك لا لنفس تصور مفهومها بل لشمول نقائضها
لجميع الاشياء وملخص الكلام ان ما حصل فى العقل فهو بمجرد حصوله
فى العقل ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فهو الجزئى وان لم يمتنع
فهو الكلى لا يقال ان كان مجرد الفرض كافيا فليفرض الجزئى ايضا مشتركا
بين كثيرين كما يفرض اللاشئ مشتركا بين كثيرين لانا نقول ذلك
فرض ممتنع وهذا فرض ممتنع والفرق بين وفان قيل التصور حصول
صورة الشئ فى العقل فيكون معنى قوله تصور مفهومه حصول صورة مفهومه
فيلزم ان يكون للمفهوم مفهوم قلنا حصول الشئ فى العقل على
نوعين نوع يكون حصوله بطريق الاصالة وهو الذى يكون حصوله
بحصول نفسه كالعلم والجهل وسائر الكيفيات النفسانية وعلامته
ترتب اثره ونوع يكون حصوله بطريق التبعية وهو الذى يكون
حصوله بحصول صورته لا بحصول نفسه وعلامته عدم ترتب اثره
واحد هما لا يستلزم للآخر فانا اذا تصورنا النار يحصل فى العقل صورة
النار لا نفسها ولهذا لا يترتب اثر ما ويحصل العلم بنفسه لا بصورته ولهذا

فصل فى تقسيم الشئ الى الكلى والجزئى

حاشية محمد عبيد الله

وما فيه الهداية فهو ما يمنع من الشركة كمفهوم زيد وهذا هو السر فى التفرقة بين مفهوم زيد والكليات الفرضية قدس سره محمد عبيد الله على قوله ذلك اما حاصل ان الفرض لمعنيان التقدير المحض كما هو المستعمل فى مقدم الشرطيات المتصلة والتجويز العقلى كما هو المعتبر فى العلوم الرياضية والفرض فى تعريفى الكلى والجزئى بالمعنى الثانى فانهما طاع قوله وحصول آه اقول هذا ما وقع فى بعض النسخ وهو الصواب وما وقع فى عامة النسخ وهو حصول صورة الشئ فى العقل والواقع فى كتب اخر كما وقع فى بعض النسخ فتعلم ان النسخة العامة من سهو الناسخ والدليل انه يلزم على النسخة العامة تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره لان فى القسم الاول حصول الشئ بنفسه لا بصورته فهو يساوى المقسم والقسم الثانى هو الذى يكون حصوله بحصول صورته فهو غير المقسم

يترتب اثره نعم قد يستلزم حصول صورة الشيء في العقل حصول نفسه كما اذا تصورنا العلم فان تصوره يستلزم حصول نفسه والتصور اذا اضيف الى المعاني والمفهومات يكون من النوع الاول فيكون معنى تصور مفهوم حصول المفهوم نفسه لا صورته فلا يلزم ان يكون للمفهوم مفهوم ووجه التسمية بالكلي والجزئي ان الكلي جزء للجزئي غالبا كالحيوان فانه جزء لكل واحد من افراده وكالانسان فانه جزء لكل واحد من افراده فيكون الجزئي كلا والكلي جزءا او كلية الشيء بالنسبة الى جزئياته مثلا كلية العلم ليس بالقياس الى زيد وبكر وعمرو بل بالقياس الى علومهم فيكون ذلك الشيء منسوبا الى الكل والمنسوب الى الكل كلي وكذلك جزئية الشيء انما هي بالنسبة الى الكلي فيكون منسوبا الى الجزء والمنسوب الى الجزء جزئي قال والكلي اما ذاتي آه اقول الكلي اذا نسب الى ما تحته من الجزئيات فهو اما خارج عن حقيقة ما تحته من الجزئيات اولا فان كان الاول فهو العرضي كالضاحك فانه خارج عن ماهية زيد وعمرو وغيرهما من الجزئيات وان لم يكن خارجا فهو الذاتي كالانسان والحيوان فانهما ليسا بخارجين عن ماهية زيد وعمرو وغيرهما من الجزئيات ولهذا يوافق تفسير الذاتي بما يكون رفعه رفع الذات وما ذكره الشيخ في الشفاء من ان الذاتي ما ليس بعرضي فحينئذ يصح تقسيم الذاتي الى النوع والجنس والفصل وقد يفسر الذاتي بما يكون داخلا والعرضي بما يكون خارجا فيتحقق الواسطة او بما يخالفه اي ما لا يكون داخلا فيلزم كون النوع من العرضيات فعلى كلا التقديرين لا يصح تقسيم الذاتي

حاشية محمد عبيد الله رحمة الله عليه

الذي يقال له الذاتي بالمعنى الاخص فانه مختص بالفصل والجنس فتدبر ١٢ محمد عبيد الله

قوله من الجزئيات آه اقول يقال الجزئي على معنيين الجزئي الحقيقي وهو ما مر للقابل للكلي والجزئي الاضافي وهو المندرج تحت كلي فالانسان والحيوان جزئي اضافي وليسا بجزئيين حقيقيين اذا عرفت فتوهم بعض الشارحين بان المراد بالجزئي في كلام المص والشارح هو الجزئي الحقيقي بقرينة اضافة الماهية الى زيد وعمرو الذين هما جزئيان حقيقيان وعليه بنى ان المراد بالانسان والفرس الواقعين في كلام الماتن افرادهما لا نفس مفهومهما لان مفهومهما ليس بجزئي حقيقي ونحن نقول هذا توهم والمراد من الجزئي الاعم من الاضافي والحقيقي فكل واحد

١٢

الى النوع والجنس والفصل فالوجه ما تقدم للانقال الذاتي هو المنسوب بالى
الذات فلا يصح ان يكون الماهية ذاتية والا يلزم انتساب الشيئ الى نفسه
لانا نقول ليس كون الذاتي ذاتيا بالنسبة الى الماهية بل بالنسبة
الى الاشخاص المتكثرة بالعدد فلا يلزم ما ذكرتم وقد يقال ان هذه التسمية
ليست بلغوية بل اصطلاحية فلا يرد ذلك وبهذا يقتضى ان لا يصح في
اللغة اطلاق الذاتي على الماهية حقيقة وبالجملة تعريف المصنف
الذاتي بما يدخل في حقيقة جزئياته ثم تقسيمه الى النوع والجنس والفصل
ليس كما ينبغي اللهم الا ان يراد من الداخل فالبس بخارج او يراد من الماهية
الماهية الشخصية لكل واحد من الجزئيات فالماهية النوعية داخلة فيها
قال والذاتي اما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة كالحيوان
بالنسبة الى الانسان والفرس وهو الجنس ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين
بالحقائق في جواب ما هو اقول الذاتي اما نوع او جنس او فصل لانه ان
كان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة اي لا يكون مقولا في
جواب ما هو بحسب الخصوصية اصلا فهو الجنس كالحيوان بالنسبة الى
الانسان والفرس فانه اذا سئل عنهما بما هما يقع الحيوان في الجواب واما اذا
سئل عن الانسان وحده او عن الفرس وحده فلا يقع الحيوان في الجواب
بل الواقع في الجواب اما الحيوان الناطق او الحيوان الصاهل وذلك لانه اذا
سئل بما هو عن شيئ الوجيد يكون السؤال لطلب تمام الماهية المختصة به واذا سئل
عن شيئين او اكثر يكون لطلب تمام الماهية المشتركة فما وقع جوابا للاول

المذكر مع انه ليس
بلا زهر لا في النوع
ولا في الجنس اما
اولا فلانه قد
يسئل بما زيد وعمرو
وليس فيه ضميره
وقد يسئل الشمس
ما هي وفيه ضمير
المؤنث وقد يسئل
زيد وعمرو ما هما
وفيه ضمير المثنى
وقد يسئل زيد و
عمرو وبكر ما هم
وفيه ضمير الجمع الكل
علم ان الجنس مقول
بحسب الشركة فلا
يصح فيه السؤال بما هو
وقد تكلفوا في دفعه
بما لا يرضى بسماعه
الاذن الكريمة و
الصحيح ان المدار
على لفظة ما مع
قطع النظر عن الضمير
وهي مشتركة في
الكل او يقال لفظ
مثلا محذوف بعد
قوله ما هو تقديره
في جواب ما هو مثلا
او يقال انه من قبيل
لكل فرعون موسى
اي التاويل بالوصف
المشتهر وفيه ان
ذلك مختص بالاعلام

حاشیہ محمد عبداللہ رحمۃ اللہ علیہ

یجب ان یکون تمام الماہیۃ المختصۃ بہ وما وقع جوابا للثانی یجب ان یکون تمام الماہیۃ المشترکۃ کالحیوان فانہ تمام الماہیۃ المشترکۃ بین الانسان فان ماہیۃ الحیوان من حیث ہو حیوان ہی الجسم المطلق او الجوہر وان کانت مشترکۃ

والفرس فیقع فی جواب السؤال عنہما بماہما ولیس تمام الماہیۃ المختصۃ باحدہما فلا یقع فی جواب السؤال عن احدہما ویسمی الجنس بانہ کلی مقول علی کثیرین مختلفین بالحقائق فی جواب ما ہو ولفظ الکلی مستدرک لان المقول علی کثیرین مغن عنہ وقولہ مقول جنس متناول للجزئیات والکلیات وقولہ علی کثیرین یخرج الجزئیات وقولہ مختلفین بالحقائق یخرج النوع والفصل لانہما لا یقالان الا علی کثیرین متفقین بالحقیقۃ وقولہ فی جواب ما ہو یخرج الخاصۃ والعرض العام لانہما لا یقالان فی جواب ما ہو وہہنا بحثان من وجہین الاول ان الکلی عبارۃ عما یصلح ان یقال علی کثیرین وقولہ مقول علی کثیرین انما یدل علیہ بالالتزام لان معناہ مقول بالفعل ودلالۃ الفعل علی الامکان بالالتزام ودلالۃ الالتزام مہجورۃ فی التعریفات فلا یکون المقول علی کثیرین مغنیا عن لفظ الکلی والثانی ان الجزئی الحقیقی مثل زید وعمرو وبکر لا یکون مقولا ومحمولا علی الشیء اصلا والمحمول علی الشیء انما ہو المفہومات الکلیۃ فحینئذ الجواب عن الاول ان المراد من المقول علی کثیرین فی تعریف الکلیات لیس الا الصلاح لان یقال علی کثیرین وحینئذ لا یلزم خروج کثیر من المفہومات الکلیۃ عن التعریف بخلاف ما اذا عند ذکر الکلی مع المقول علی کثیرین عن الاستدراک وعن الثانی ان الامر کما قلت بحسب الحقیقۃ بناء علی ان الجزئی الحقیقی انما ہو من الاشیاء الخارجیۃ وما حصل فی العقل

انما قید بالحقیقی لان الجزئی الاضافی قد یکون کلیا فیصح حملہ

حاشیہ محمد عبداللہ رحمۃ اللہ علیہ

منہ یتعلق بہ الظرف الآتی ای فی جواب ما ہو ۱۲ عبیدہ

قولہ بالالتزام ای ہذا علی سبیل التنزل والتسلیم ولا فالمعتبر فی الالتزام ہو اللزوم البین بالمعنی الاخص ولیست الصلاحیۃ المذکورۃ ملازمۃ لکل للمقول بالفعل الا بالنظر الی الذہن الی الاول الخ

قولہ فی التعریفات لکان التعریف یکون للتوضیح فلا یجوز فیہ استعمال الفاظ تدل علی المقصود بالالتزام لعدم تبادر الذہن من مثل ہذہ الالفاظ الی المقصود بسہولۃ بل یجب حمل الفاظ التعریف علی المعانی المطابقیۃ او التضمنیۃ ولہذا لم یعتبر من فی التعریفات المجازات ثم اذا قامت قرینۃ مانعۃ من المعنی المطابقی او التضمنی او المعنی الحقیقی یصح استعمال الدلالۃ الالتزامیۃ والمجازات فی التعریفات صرح بہ العلامۃ التفتازانی فی المطول ۱۲ عبیدہ

۱۴

قولہ ان الجزئی الحقیقی علی نفسہ کما فی زید زید ویجوز ان یحمل علی غیرہ ایضا من کلی او جزئی اخر متغایر لہ بحسب الاعتبار او متحد معہ بالذات کما فی بعض الانسان زید وبعض الحیوان لیس بانسان ۱۲

ليس الا المفهومات الكلية على ما تقرر في الحكمة لكن بناه على ما ذهب اليه المتاخرون
من ان العقل مدرك للكليات بلا واسطة والجزئيات بالآلات والمفهوم
الحاصل في العقل ينقسم الى الكلي والجزئي ولا خفاء في ان الجزئي ايضا
مقول على كثيرين لا سيما على ما ذهب اليه المصنف من كون اللفظ المفرد منقسما الى
الكلي والجزئي قال واما المقول في جواب ما هو آه اقول الكلي ان كان
مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا فهو النوع كالانسان
بالنسبة الى زيد وعمرو وغيرهما من الجزئيات فانه اذا سئل عنهما بما هما
كان الجواب بالانسان لانه تمام ماهيتهما المشتركة وكذا اذا سئل عن احدهما
بعينه لانه تمام ماهيته المختصة به وبرسم النوع بانه كلي مقول على كثيرين
مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو فقوله مقول جنس متناول
للكلي والجزئي وقوله على كثيرين يخرج الجزئي وقوله مختلفين بالعدد
دون الحقيقة يخرج الجنس وقوله في جواب ما هو يخرج باقي الكليات
وفيه بحث لان النوع كما انه مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون
الحقيقة في جواب ما هو فكذلك الجنس مثلا الحيوان مقول على زيد وعمرو
وبكر وغيرهم وهم مختلفون بالعدد دون الحقيقة والقيد انما يخرج
ما ينافيه لا ما يوافقه على انه لو كان مخرجا للجنس يكون مخرجا للعرض
العام ايضا فلا وجه لتخصيصه باخراج الجنس بل هو خارج بقوله في جواب
ما هو ويمكن ان يقال ان الجنس كما لا يخرج بمجرد قوله مقول على كثيرين مختلفين
بالعدد دون الحقيقة كذلك لا يخرج بمجرد قوله في جواب ما هو على ما يخفى وانما

حاشية
صاحب الجندية
محمد عبيد الله
رحمة الله عليه

جواب السؤال عن
الشركة والخصوصية
في زمان واحد ايضا
حيث قال علاوة انه
يجوز ان يسئل احد
بحسب الشركة واخر
بحسب الخصوصية
اما معا او على الترتيب
فيجاب عنهما بجواب
واحد بل يجوز ان
يكون السائل واحدا
فيسأل عنهما في
زمانين متتاليين
ويجاب عنهما بعد
السؤال الثاني لكن
هذا تصوير وفرض
بحت لاحظ لهن
الوقوع وان كان لوقع
فنادرجدا ٢ عبيد
٣ اقول الجواب
الذي اجاب لهذا
المحشي في غاية الخفاء
لا يسبق اليه ذهن
المبتدي وكذا ما قيل
ان الاختصاص اضافي
بالنسبة الى فرد اخر
من نوع بل الاولى
ان يقال المختصة في
السؤال والذكر ١ عبيد
٢ قوله يخرج الجنس
اقول وان كان يخرج
بهذا القيد العرض العام
انما لكن لما كان

يخرج بانضمام قوله مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة مع قوله في جواب ما هو لان الجنس وان كان مقولا في جواب ما هو لكن لا يكون مقولا في جواب ما هو على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة مثلا اذا سئل عن زيد وعمرو بما هما لا يقال في الجواب انه حيوان بل حيوان ناطق والحيوان وان كان مذكورا في الجواب ضمنا لكن لا يقال انه مقول في جواب ما هو بل يقال انه واقع في طريق ما هو وكذا الجسم فان كان مذكورا في الجواب ضمنا لكن لا يقال انه مقول في جواب ما هو بل يقال انه داخل في طريق ما هو فلما كان لهذا القيد دخل في اخراج الجنس اسند اخراج الجنس اليه بخلاف العرض العام فانه لا دخل لهذا القيد في اخراجه اصلا فلذلك لم يسند اخراجه اليه بل اسنده الى قوله في جواب ما هو او يقال ان معنى قوله وهو كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة ان النوع يكون مقولا على كثيرين مختلفين بالعدد ولا يكون مقولا على كثيرين مختلفين بالحقيقة فالمقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة منفي بقوله دون الحقيقة فيخرج الجنس لانه مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة على ما عرفت وقد يقال ان العرض العام لما كان مشاركا للخاصة في العرضية وعدم الوقوع في جواب ما هو اخرجهما بقيد واحد رعاية للمناسبة وانت خبير بان هذا لا يليق بفننا هذا ولانه لا معنى لاخراج الشيء بعد الخروج قال ولا غير مقول الخ

اقول الكلي ان كان غير مقول في جواب ما هو بل كان مقولا في جواب اي شيء هو في ذاته وهو اي المقول في جواب اي شيء هو في ذاته الذي يميز الشيء

حاشية محمد عبيد الله

هناك يسمى واقعا في طريق ما هو وان كان متكررا فيه ضمنا كالجسم في الجواب المذكور يسمى داخلا في طريق ما هو هذا اي اصطلاحي ولا مشاحة في الاصطلاحات وبما ذكرت علمت ان الجنس في الجواب المذكور ليس مقولا في جواب ما هو بحسب الاصطلاح وان كان يطلق عليه انه مقول في جواب ما هو من حيث اللغة فافهم والكلام وان افضى الى الاطناب لكن لا بد منه في فهم المرام والله اعلم بالصواب

قوله اصلا آه اي لا وحدة ولا انضماما من العام مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة كزيد وعمرو ولا انضماما اي مع قوله في جواب ما هو لان قوله في جواب ما هو مستقل في اخراج العرض العام بلا حاجة الى انضمام الغير كما لا يخفى واما الجنس فلا يستقل في اخراجه واحد من القيدين فتامل ١٢ ع

قوله اقول يوهم هذه العبارة انه جواب ثالث للسؤال الاول فالاولى

عما يشاركه في الجنس فهو الفصل كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه يميز
الانسان عما يشاركه في الحيوان فانه اذا سئل عن الانسان باي شيء
هو في ذاته كان الجواب انه ناطق لان السوال باي شيء هو في ذاته انما يطلب
به ما يميز الشيء وكل ما يميز الشيء يصلح للجواب ثم الفصل ان كان مميزا عما
يشاركه في الجنس القريب فهو الفصل القريب كالناطق بالنسبة الى
الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الحيوان وان كان مميزا عما
يشاركه في الجنس البعيد فهو الفصل البعيد كالحساس بالنسبة الى الانسان
فانه يميز الانسان عما يشاركه في الجسم النامي وكالنامي بالنسبة الى الانسان
فانه يميز الانسان عما يشاركه في مطلق الجسم وهو ماله الابعاد الثلثة و
كالجسم المطلق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الجوهر
وكل واحد من هذه الفصول يصلح للجواب السوال عن الانسان باي شيء هو في
ذاته لان السوال باي شيء هو في ذاته انما يطلب به المميز الذاتي وكل ما يميز
الشيء تميزا ذاتيا يصلح للجواب واما اذا خصصت السوال وقلت الانسان
او زيد اي الحيوان او اي الجسم فالواقع في الجواب الفصل الذي يميز الانسان
عما يشاركه في الجنس الذي ضيف اليه اي وانما حصر الفصل على ما يميز الشيء
عما يشاركه في الجنس بناء على انه اختار بطلان تركب الماهية من امرين
متساويين لانه يقال على هذا كان ينبغي ان لا يذكر الجنس اصلا انا نقول لو
لم يذكر الجنس لتوهم ان الفصل ما يميز الشيء في الجملة ولم يعلم انه اختار بطلان
تركب الماهية من امرين متساويين ويرسم الفصل بانه كلي يقال على الشيء

حاشية محمد عبد الله رحمة الله عليه

الذاتي اعم من ان يكون عن بعض ما عداه او عن جميعه واذا قيدت السوال بجنس من الاجناس فالمطلوب بالفصل المميز عن مشاركه ذلك الجنس وانا اذا قيدت السوال بقولك في عرضه فالمطلوب انما هو المميز العرضي فافهم ١٢ محمد عبيد الله كندهاري ٢ وذلك لان الشيء لا يختص بجنس من الاجناس فجوابه ايضا لا يختص بفصل من الفصول بل كل فصل وان كان مميزا عن بعض ما عداه يصلح جوابا للسوال المذكور ١٢ محمد عبيد الله ٣ قوله بناء اه اقول بطلان تركب الماهية من امرين متساويين او امور متساوية مسئلة طويلة الذيل

حاشیہ محمد عبید اللہ رحمۃ اللہ علیہ

في جواب اي شيء هو في ذاته قوله كلي جنس شامل للكليات وقوله تقال على الشيء في جواب اي شيء هو يخرج النوع والجنس والعرض العام لان الجنس والنوع لا يقالان في جواب اي شيء هو في ذاته والعرض العام لا يقال في الجواب اصلا وقوله في ذاته يخرج الخاصة لان الخاصة وان كانت مميزة لكن لا في ذاته بل في عرضه قال والعرضي اما ان يمتنع انفكاكه آه اقول هذا شروع في بيان الكلي الخارج عن الماهية فهو اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية او لا والاول هو العرض اللازم سواء كان الامتناع بالنظر الى نفس الماهية كالكتابة بالقوة بالنسبة الى الانسان او بالنظر الى الوجود كالسواد للحبشي والثاني هو العرض المفارق كالكتابة بالفعل بالنسبة الى الانسان والتمثيل بالكتابة والسواد انما هو من المسامحات المشهورة في عباراتهم في العلوم والا فالكلام في الكلي الخارج عن ماهية الافراد فلا بد من ان يكون محمولا عليها بالمواطاة لكنهم تسامحوا وذكروا مبدأ المحمول بدله اعتمادا على فهم المتعلم وكل من العرض اللازم والمفارق اما ان يختص بافراد حقيقة واحدة فقط او لا فان اختص فهو الخاصة كالضاحك بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان وترسم الخاصة بانها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا وذكر الكلية مستدرك كما مر وقوله تقال على ما تحت حقيقة واحدة جنس شامل للكليات لما عرفت ان القول على المختلفات لا ينافي القول على المتفقات وقوله فقط يخرج الجنس والعرض العام لانهما يقالان على ما تحت حقائق فوق واحدة وقوله قولا عرضيا يخرج النوع والفصل

١٨

حاشیہ محمد عبید اللہ رحمۃ اللہ علیہ

ص فيشمل خواص الاجناس فللاشتراك اعتبارات خاصة باعتبار وعرض عام باعتبار ١٢ عبيد عه قوله بالقوة آه المراد بالقوة ههنا الامكان الجامع للفعل كالاستعداد الذي يستعمل في الحكمة لكن معنى على ما قالوا هو صلوح الشيء للشيء مع عدم وجوده بالفعل كصلوح الثوب للسواد وقت بياضه ولهذا المعنى قسيم للفعل فيرد على المثال المذكور ان الكاتب بالقوة يفارق الانسان وقت فعلية الكتابة ومعنى الامكان عدم ضرورة الايجاب والسلب وهو يجامع الفعل فتدبر ١٢ الوالد عفي عنه قوله تقال آه فيه مامر ان لفظ يقال ههنا جملة فكيف يكون جنسا الا ان يقال انه تقال على حقيقة ص

عه قوله كلي جنس قال بعض الافاضل للنوري وجه الفرق بين جعل الكلي جنسا في تعريف الفصل وجعله عرضا عاما في تعريف الجنس ان الكلي في تعريف الفصل جعل جزء الكلي في تعريف الجنس جعل تمام الكلي فتدبر ١٢ منه اقول ليس وجه الفرق ان الكلي في تعريف الفصل جعل جزء الكلي في تعريف الجنس جعل تمام الكلي بل وجه الفرق ان الكلي في تعريف الفصل جعل جزء الكلي في تعريف الجنس جعل تمام الكلي فتدبر ١٢ مصححه عفي عنه

عه قوله في ذاته احترز به عن العرض العام فانه يقال في الجواب اي شيء هو في عرضه كما عرفت آنفا من كلام الشارح ١٢ ان الجزئي الحقيقي لا يقال في الجواب اي شيء هو في ذاته بل في عرضه فتدبر ١٢ منه

عه قوله اما ان يمتنع انفكاكه آه اقول هذا شروع في بيان الكلي الخارج عن الماهية فهو اما ان لا يمتنع انفكاكه عن الماهية او لا والاول هو العرض اللازم سواء كان الامتناع بالنظر الى نفس الماهية كالكتابة بالقوة بالنسبة الى الانسان او بالنظر الى الوجود كالسواد للحبشي والثاني هو العرض المفارق كالكتابة بالفعل بالنسبة الى الانسان والتمثيل بالكتابة والسواد انما هو من المسامحات المشهورة في عباراتهم في العلوم والا فالكلام في الكلي الخارج عن ماهية الافراد فلا بد من ان يكون محمولا عليها بالمواطاة لكنهم تسامحوا وذكروا مبدأ المحمول بدله اعتمادا على فهم المتعلم وكل من العرض اللازم والمفارق اما ان يختص بافراد حقيقة واحدة فقط او لا فان اختص فهو الخاصة كالضاحك بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان وترسم الخاصة بانها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا وذكر الكلية مستدرك كما مر وقوله تقال على ما تحت حقيقة واحدة جنس شامل للكليات لما عرفت ان القول على المختلفات لا ينافي القول على المتفقات وقوله فقط يخرج الجنس والعرض العام لانهما يقالان على ما تحت حقائق فوق واحدة وقوله قولا عرضيا يخرج النوع والفصل

حاشیہ محمد عبید اللہ رحمۃ اللہ علیہ

علی قولہ وان لم یختص الخ اقول وان زاد القیود کما ذکرہ وان لم یکن ذکرہ فی المتن لکن یفہم من قولہ الآتی بان یقال الخ فالکلام مستدرک لا وجہ لہ فافہم منہ عفی عنہ

قال علیہ ما یحتمل الاشارۃ الی الکلی والی الجزئی والاول ہو الاظہر لان الکلام فی الکلی ولان الجزئی لا یتصور فیہ الاعراض الثلثۃ کما سیجیء فی بحث الکلیات و یحتمل الاشارۃ الی الجنس والخاصۃ والعرض العام والعرض الخاص والفصل والعلامۃ والنوع والعرض المفارق والعرض اللازم کما ہو الظاہر لقولہ فیما بعد ثم قسم کل واحد منہما الی الخاصۃ والعرض العام الخ

لان قولہما علی ما تحتہما ذاتی لا عرضی وان لم یختص بافراد حقیقۃ واحدۃ بل یعم الحقائق فوق الواحدۃ فہو العرض العام کالمتنفس بالقوۃ والتفعل بالنسبۃ الی الانسان وغیرہ من الحیوانات لانہ لم یختص بواحد منہما ویرسم بانہ کلی یقال علی ما تحت حقائق مختلفۃ قولہ لا عرضیا وفوائد القیود ظاہرۃ وفیہ بحث لان المصنف قسم الکلی الخارج عن الماہیۃ اولا الی العرض اللازم والمفارق ثم قسم کل واحد منہما الی الخاصۃ والعرض العام فیکون العرض اللازم والعرض المفارق قسمین اولیین بالذات للکلی وجعل الخاصۃ و العرض العام قسمین برأسہ فیکون اقسام الکلی سبعۃ علی مقتضی التقسیم الاخیر خمسۃ فکان المناسب ان یقسم الکلی الخارج عن الماہیۃ اولا الی الخاصۃ والعرض العام ثم یجعل اللازم والمفارق قسمین لہما حتی ینحصر الاقسام الاولیۃ للکلیات فی الخمس المذکورۃ ولا یجوز ان یجعل العرض اللازم والمفارق قسمین من اقسام الکلی بالاصالۃ والخاصۃ والعرض العام قسمین لہما فینحصر الاقسام الاصلیۃ الاولیۃ للکلی فی الخمسۃ لان القوم اتفقوا علی کون الخاصۃ والعرض العام من الاقسام الاصلیۃ للکلی ولو جعل العرض اللازم والمفارق مع ذلک من الاقسام الاصلیۃ لہ لزم اقسام الکلی علی الخمسۃ وقد علم ان الکلیات امور اعتباریۃ حصلت مفہوماتہا وصفت اسمائہا بازاء ہا فلیس لہا معان غیر تلک المفہومات فکان المناسب ان یذکر فی تعریف جمیع الکلیات لفظ یحد بدل یرسم ولو سلم فغایۃ الاحتمال وعدم العلم بکونہا حدودا لا یوجب العلم بکونہا رسوما فالمناسب ذکر التعریف الذی

فی الخمس المذکورۃ قولہ ولا یجوز ان یجعل العرض اللازم والمفارق قسمین من اقسام الکلی بالاصالۃ والخاصۃ والعرض العام قسمین لہما فینحصر الاقسام الاصلیۃ الاولیۃ للکلی فی الخمسۃ لان القوم اتفقوا علی کون الخاصۃ والعرض العام من الاقسام الاصلیۃ للکلی ولو جعل العرض اللازم والمفارق مع ذلک من الاقسام الاصلیۃ لہ لزم اقسام الکلی علی الخمسۃ وقد علم ان الکلیات امور اعتباریۃ حصلت مفہوماتہا وصفت اسمائہا بازاء ہا فلیس لہا معان غیر تلک المفہومات فکان المناسب ان یذکر فی تعریف جمیع الکلیات لفظ یحد بدل یرسم ولو سلم فغایۃ الاحتمال وعدم العلم بکونہا حدودا لا یوجب العلم بکونہا رسوما فالمناسب ذکر التعریف الذی

حاشیہ محمد عبید اللہ رحمۃ اللہ علیہ

خمسۃ لان اسم العدد نص فی ملولا یحتمل الزیادۃ والنقصان علی ما بین فی الاصول فلا یتجہ فی جوابہ ان یقال ان کونہا سبعۃ لا ینافی کونہا خمسۃ بل المنافات فی عکسہ فافہم منہ جدیدۃ عفی عنہ خاصلان مخالفۃ القوم من دون تکثیر باعثۃ فی قوۃ الخطاء عنہا المحصلین ولا نکتۃ ہہنا فافہم منہ عبید عفی عنہ قولہ ولو جعل اما انی بکلمۃ لو الامتناعیۃ لان لا یمکن ان یکون الخاصۃ و العرض العام قسمین بالاصالۃ وکذا العرض اللازم والمفارق لان الاقسام الاصلیۃ ہی الاقسام الاولیۃ فقط فاما ان یقسم الکلی الخارج کما قسم المصنف فالاقسام الاولیۃ ہی العرض اللازم والمفارق فیکون ہما اقساما اصلیۃ واما ان یقسم کما قال السید فکان المناسب الخ فتکون الخاصۃ والعرض العام قسمین اولیین فہما للاقسام الاولیۃ دون العرض اللازم

هو اعم قال القول الشارح الحد قول دال على ماهية الشيء اه اقول
الغرض من المنطق تحصيل المجهولات والمجهول اما تصوري او تصديقي
والموصل الى المجهول التصوري يسمى قولا شارحا لشرحه وايضاحه ماهيات
الاشياء وهو اما حد او رسم والحد قول دال على ماهية الشيء قوله قول دال
جنس شامل للانواع التعريف وقوله على ماهية الشيء يخرج الرسم لانه انما يدل
على لازم الشيء لا على ماهيته قيل لو احتاج الحد الى الحد يلزم التسلسل لانه لو احتاج
الحد الى الحد لاحتاج حد الحد الى الحد ايضا فيتسلسل وهو باطل وايضا لو كان للحد
حد يلزم تساويهما على ما هو شرط بين الحد والمحدود لكنه اخص ضرورة كون حد الحد
والاخص لا يصلح للتعريف فضلا عن ان يكون حدا والجواب عن الاول ان
هذا في الامور الاعتبارية وهو ليس بممتنع لانه ينقطع بالقطاع الاعتبار
فان العقل قد يعتبر حد الحد من حيث انه حده من غير نظر الى خصوصية الاضافة
وبهذا الاعتبار لا يحتاج الى الحد ويقع معرفا للحد وقد يعتبر خصوصية الاضافة
فيحتاج الى الحد لكن العقل لا يعتبر الحد على هذا الوجه دائما فينقطع التسلسل
بالقطاع الاعتبار وبما ذكرنا خرج الجواب عن الاعتراض الثاني ايضا لان حد
الحد باعتبار ذاته من غير اعتبار خصوصية الاضافة مساو للحد وباعتبار خصوصية
اخص وكونه حدا بالاعتبار الاول لا بالاعتبار الثاني فلا امتناع فيه قال
وهو الذي يتركب اه اقول الحد الذي يتركب من الجنس والفصل القريبين
فهو الحد التام كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان اما كونه حدا فلان
الحد في اللغة المنع والحد لاشتماله على الذاتيات مانع عن دخول الغير واما

حاشية محمد عبيد الله رحمة الله عليه

قوله والحد اه وما قيل بان الرسم اتم والناقص لاشتمالهما على الخاصة ما نعان عن دخول الغير فينبغي ان يسميان حدا فغيه ان وجه التسمية لا يجب فيه الاطراد وانما المقصود منه ترجيح هذا الاسم على غيره من الاسماء وبيان وجه المناسبة بين المعنى المنقول عنه والمنقول اليه قدير ١٢ ١٢ محمد عبيد الله الروبي كندهائي

اقول مقصود المصنف من قوله لاشتماله على الذاتيات ان في جملة جميع الذاتيات الامر المختص بالماهية فيكون مانعا

حاشية محمد عبيد الله رحمة الله عليه

قوله اه اقول انقطاع الاعتبار ممنوع لان الاعتبار اما قول او فعل والانقطاع بالامور الضرورية كالاخرس لا يتصور منه القول والفعل الاختياري وكالنائم لا يتصور منه الفعل الاختياري وكما لان الاعتبار ذلك لا يعتبر مانع عن دوام الاعتبار وكما لان الاعتبار ذلك لا يعتبر مانع عن دوام الاعتبار

حاشية محمد عبيد الله رحمة الله عليه

قوله والحد اه اقول الحد الذي يتركب اه اقول الحد الذي يتركب من الجنس والفصل القريبين فهو الحد التام كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان اما كونه حدا فلان الحد في اللغة المنع والحد لاشتماله على الذاتيات مانع عن دخول الغير واما

حاشية محمد عبيد الله رحمة الله عليه

قوله والحد اه وما قيل بان الرسم اتم والناقص لاشتمالهما على الخاصة ما نعان عن دخول الغير فينبغي ان يسميان حدا فغيه ان وجه التسمية لا يجب فيه الاطراد وانما المقصود منه ترجيح هذا الاسم على غيره من الاسماء وبيان وجه المناسبة بين المعنى المنقول عنه والمنقول اليه قدير ١٢ ١٢ محمد عبيد الله الروبي كندهائي

اقول مقصود المصنف من قوله لاشتماله على الذاتيات ان في جملة جميع الذاتيات الامر المختص بالماهية فيكون مانعا

واما كونه تاما فلذكر جميع الذاتيات فيه والذي يتركب من الجنس البعيد والفصل القريب فهو الحد الناقص كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان اما كونه حدا فلما مر واما كونه ناقصا فلنقصان بعض اجزاء الحد التام وهو الجنس القريب قال والرسم التام هو القول الدال على الازم المساوي للشيء ثم ان كان مركبا من الجنس القريب والخاصة اللازمة له فهو الرسم التام كالحيوان الضاحك بالنسبة الى الانسان اما كونه رسما فلان رسم الدار اثر هو الخارج اللازم اثر من آثار الشيء فالتعريف به يكون تعريفا بالاثر فيكون رسما واما كونه تاما فلمشابهته الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب وقيد بالمختص بالشيء وان كان مركبا عن عرضيات تختص جملتها بالشيء فهو الرسم الناقص كالماشي على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع اما كونه رسما فلما مر واما كونه ناقصا فلنقصان بعض اجزاء الرسم التام وهو الجنس القريب ولم يعتبر العرض العام مع الفصل والخاصة لانه لا يفيد الامتياز والاطلاع على الذاتي وكذا الخاصة مع الفصل اذ هي لا تفيد الاطلاع على الذاتي والامتياز حاصل بالفصل وفيه بحث لانا لا نسلم ان كل قيد يفيد الاطلاع على الذاتي والامتياز بل ربما يفيد اجتماع العوارض زيادة الايضاح للماهيات وسهولة الاطلاع على الماهية كما صرح به الشيخ في الاشارات وقد يقال التعريف بالخارج غير جائز لان الخارج انما يعرف به الشيء اذا علم اختصاصه به فاذا توقفت معرفة الشيء على تعريف الخارج اياه وتعريف الخارج ايضا توقف على

البعيد فانه وان لم يفد التمييز عن الاغيار فهو يفيد الاطلاع على الذاتي فيصح انضمامه مع الفصل والخاصة كما مر منه

قوله وفيه بحث اقول حاصله سلمنا ان العرض من مجموع التعريف هو الامتياز عن جميع ما عداه اولا اطلاع على الذاتي لكن لا نسلم في كل قيد وجزء من اجزاء التعريف ان يكون لا فادة الامتياز او الاطلاع على الذاتي لم لا يجوز ان يكون الغرض من بعض القيود افادة ايضاح المعرف الى آخر ما قال الشارح فقد

اقول اما التقييد باللازمة فلما قال في المطالع والاطوالع اشرف الخواص هي الخاصة اللازمة لانها هي المنتفع بها في الرسوم واما علم التقييد بالشاملة فلان هذا القيد

حاشية محمد عبيد الله رحمة الله عليه

معرفة اختصاصه بالشئ وهي تتوقف على معرفة الشئ فيلزم الدور وأجيب
عنه بان افادة الخارج اللازم لمعرفة الشئ لا تسلم انه يتوقف على العلم
بالاختصاص فالمفيد لمعرفة الشئ هو معرفة الامر المختص الشامل من غير
احتياج الى العلم بالاختصاص لجواز ان يكون بين الشئ وملازمه الخارجي ملازمة
بينة بحيث ينتقل الذهن من الامر الخارجي الى ذلك الشئ فيصح التعريف
به لتحقق الاختصاص به وان لم يعلم ذلك الاختصاص به قال القضايا
اه اقول لما فرغ من القول الشارح شرع في المجة وهي الموصلة الى
المجهول التصديقي ولما توقفت معرفتها على معرفة القضية واقسامها
قدم بحث القضية عليها فالقضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق
فيه او كاذب فيه والقضية تطلق تارة على الملفوظة وتارة على المعقولة اما
بالاشتراك او حقيقة في المعقولة ومجازا في الملفوظة والثاني اولى
لان المعتبر عندهم هي القضية المعقولة واطلاق القضية على الملفوظة
تسمية الدال باسم المدلول وكذا لفظ القول يطلق على الملفوظ والمعقول
فالقول الملفوظ جنس للقضية الملفوظة والقول المعقول جنس للقضية
المعقولة وقوله يصح ان يقال الخ فصل يخرج الاقوال كقم واقعد والانشائيات
من الامر والنهي وغيرهما ثم القضية المعقولة هي المفهوم العقلي المركب
من المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية والحكم بمعنى ايقاع النسبة وانتزاعها
وهو المسمى بالتصديق عند الامام قال وهي اما حملية اه اقول القضية
تنقسم الى حملية وشرطية لان طرفي القضية ان كانا مفردين بالفعل

حاشية محمد عبيد الله رحمة الله عليه

والتي ثبت بالدليل
صدقها نحو الله
واحد او كذبها
نحو لله شريك و
كذا القضايا المعلومة
الصدق بالحس
نحو الشمس طالعة
وكذا القضايا
المعلومة الصدق
بالنظر الى حال القائل
كقول الله تعالى
ورسوله صلى الله عليه وسلم
فانها كلها بالنظر
الى نفس مفهوم ماتها
تحتمل الصدق و
الكذب وما قيل ان
الاولى الواو بدل
او الفاصلة اه ففيه
ان هذا السؤال انما
يرد على من عرف القضية
بما يحتمل الصدق والكذب
لان الاحتمالين معا
في التحقق كما لا يخفى
واما المعلم فقد قال
يقال لقائله ولا ريب
انه لا يصح ان يقال
لقائل القول الواحد
صادق وكاذب معا
قد بر ١٢ ابو الفضل
عنه قوله ثم القضية اه
اقول هذا مبني على
مذهب المتاخرين
القائلين بتربيع اجزاء
القضية واما عند
القدماء فالقضية
موجبة من المحكوم

قوله الشارح
الاجماع والاشتراك
عن الشارح
اعني الوقوع واللاوقوع
ان النسبة
بالنسبة الثانية
مع قطع النظر
الاجماع والاشتراك بلا

٢٢

او بالقوة فهي حملية والا فشرطية وتفصيل ذلك ان القضية ان لم يوجد في شيء من طرفيها الدلالة على النسبة التامة فهي حملية وان وجدت فاما ان توجد في احد الطرفين او في كليهما فان وجدت في احد الطرفين فهي ايضا حملية وان وجدت في كليهما فاما ان تكون ملحوظة اجمالا او تفصيلا فان كانت ملحوظة اجمالا فهي ايضا حملية نحو زيد عالم نقيضه زيد ليس بعالم لانه بمنزلة ان يقال هذه القضية نقيض تلك القضية وان كانت ملحوظة تفصيلا فهي شرطية والشرطية اما متصلة وهي التي حكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى واما منفصلة وهي التي حكم فيها بالتنافي بين القضيتين او بنفيه اي بسلب ذلك التنافي و الجزء الاول من الحملية اي المحكوم عليه يسمى موضوعا لانه وضع لان يحكم عليه والجزء الثاني اي المحكوم به يسمى محمولا لانه وضع لان يحمل على الشيء والنسبة التي بها يرتبط المحمول بالموضوع تسمى نسبة حكمية والجزء الاول من الشرطية اي الشرط يسمى مقدما لتقدمه في الذكر والجزء الثاني اي الجزاء يسمى تاليا لتلوه اياه في الذكر قال والقضية اما موجبة الخ اقول القضية مطلقا سواء كانت حملية او شرطية تنقسم الى موجبة وسالبة لان القضية ان كانت حملية فالحكم فيها ان كان بثبوت المحمول للموضوع نحو زيد كاتب فهي موجبة وان كان الحكم فيها بالسلب ثبوت المحمول للموضوع نحو زيد ليس بكاتب فهي سالبة وان كانت شرطية متصلة فالحكم فيها ان كان بصدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى فهي متصلة موجبة نحو ان كانت الشمس طالعة

٢٣

حاشية محمد عبيد الله رحمة الله عليه

قوله او لا وقوع اكتفاء بما سبق ١٢ عبيد

قوله لتقدمه في الذكر آه وقع في بعض النسخ غالبا للاحتراز عن تقدم الجزاء على الشرط نحو النهار موجود ان كان الشمس طالعة وعلى النسخة الموجودة يراد بالتقدم التقدم الطبعي فلا حاجة الى قيد غالبا فافهم ١٢

قوله ان كانت آه اقول فيه اشارة الى ان هذا التقسيم و التقسيم الآتي لا يختصا بالحملية كما يتوهم من امثلة المصنف الحمليات اختصارا وفيه رد على العلامة نجم الدين الكاتبي حيث جعل هذا التقسيم والتقسيم الآتي بالحملية جديدة قوله حملية آه اقول الحملية قضية مشتملة على الحمل وهو اتحاد المتغايرين ذهنا في الخارج و المتصلة ما اشتملت على الاتصال وهو تعليق نسبة على نسبة والمنفصلة

حاشیۃ
محمد عبید اللہ
رحمۃ اللہ علیہ

مطلق الشیٔ و الطبیعۃ ما حکم فیھا علی الماھیۃ من حیث العموم یعنی الشیٔ المطلق والکلی ورد السوال بالھملۃ کل من الفریقین علی الاخرین لان مھملۃ القدماء داخلۃ عند المتاخرین فی المھملۃ ومھملۃ المتاخرین داخلۃ عند القدماء فی الجزئیۃ والتفصیل ۱۲ منہ

قولہ والسوار ھو قیل الخ من ذکر کلا السورین التمثیل بما فیہ الاشتھار ولا فالاسوار لا تنحصر فیما ذکر کما قالوا ان من اسوار الموجبۃ الکلیۃ لام الاستغراق نحو ان الانسان لفی خسر بقرینۃ الاستثناء بقولہ الا الذین امنوا ومن اسوار الموجبۃ الجزئیۃ کام العھد الذھنی نحو واخاف ان یاکلہ الذئب و من السالبۃ الکلیۃ وقوع النکرۃ تحت النفی کقولہ تعالی ولم یکن لہ کفوا احد ۱۲ عبید جدید رشیدیہ

قولہ یعنی الکل فی التسمیۃ لفظ کل

فالنہار موجود فانہ حکم فیھا بالصدق وجود النہار علی تقدیر صدق طلوع الشمس والحکم فیھا ان کان بسلب صدق قضیتہ علی تقدیر صدق قضیۃ اخری فھی متصلۃ سالبۃ نحو لیس ان کانت الشمس طالعۃ فاللیل موجود فانہ حکم فیھا بسلب صدق وجود اللیل علی تقدیر صدق طلوع الشمس وان کانت منفصلۃ فالحکم فیھا ان کان بالتنافی بین القضیتین فھی منفصلۃ موجبۃ نحو العدد اما زوج او فرد فانہ حکم فیھا بالتنافی بین کون العدد زوجا او فردا وان کان الحکم بسلب التنافی فھی منفصلۃ سالبۃ نحو زید لیس اما ان یکون حیوانا او کاتبا فانہ حکم فیھا بسلب التنافی بین کون زید حیوانا او کاتبا قال وکل واحد منھما اقول وکل واحد من للموجبۃ والسالبۃ اما مخصوصۃ او محصورۃ کلیۃ کانت او جزئیۃ او مھملۃ اما فی الحملیۃ فموضوع القضیۃ ان کان جزئیا نحو زید کاتب وزید لیس بکاتب فمخصوصۃ وشخصیۃ وان لم یکن جزئیا فان بین فیھا کمیۃ افراد الموضوع بالکلیۃ فھی محصورۃ ومسورۃ کلیۃ نحو کل انسان حیوان ولا شیٔ من الانسان بحجر وان بین کمیۃ افراد الموضوع بالبعضیۃ فھی محصورۃ ومسورۃ جزئیۃ نحو بعض الحیوان انسان وبعض الحیوان لیس بانسان وان لم یبین کمیۃ افراد الموضوع لا بالکلیۃ ولا بالبعضیۃ فھی مھملۃ نحو الانسان حیوان والحیوان لیس بانسان ولیخف وجوہ المناسبۃ والسور فی الموجبۃ الکلیۃ لفظ کل بمعنی الکل الافرادی وفی السالبۃ الکلیۃ لاشی ولا واحد وفی الموجبۃ الجزئیۃ لفظ بعض وواحد وفی السالبۃ الجزئیۃ لیس بعض وبعض لیس ولیس کل واما

۲۴

في الشرطية فالحكم بالاتصال والانفصال ان كان على وضع معين نحو
جئتني الآن اكر بك وزيد في هذا الآن اما كاتب او غير كاتب فهي مخصوصة
وان كان الحكم بالاتصال والانفصال على جميع الاوضاع الممكنة فهي
محصورة كلية نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود دائما اما ان يكون
العدد زوجا او فردا وان كان الحكم بالاتصال والانفصال على بعض الاوضاع
الغير المعين نحو قد يكون اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا وقد يكون اما ان يكون
الشيء حيوانا او ابيض فهي محصورة جزئية والا فمهملة نحو ان كانت الشمس
طالعة فالارض مضيئة واما ان يكون الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار
موجودا وسور الموجبة الكلية في المتصلة متى وكلما ومهما وحيثما وفي المنفصلة
دائما وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة وسور الموجبة الجزئية فيهما قد
يكون وسور السالبة الجزئية فيهما قد لا يكون وباجملة الاوضاع والازمان
ههنا بمنزلة الموضوع في الحملية قال والمتصلة اما لزومية الخ اقول
لما فرغ من المباحث المشتركة بين الحملية والشرطية شرع في
المباحث المختصة بالشرطية فالشرطية ان كانت متصلة فهي اما لزومية
او اتفاقية لان صدق التالي على تقدير صدق المقدم ان كان لعلاقة بينهما
فهي متصلة لزومية والمراد بالعلاقة شيء لسببه يستصحب المقدم التالي
كالعلية والتضايف اما العلية فكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود فان طلوع الشمس علة لوجود النهار واما التضايف فكقولنا ان كان
زيدا بالعمرو فعمرو ابنه فان تعقل كون زيدا بالعمرو يتوقف على تعقل كون

حاشية محمد عبد الله رحمة الله عليه

حيث يزعم ان
الخصوص والكلية
والبعضية انما يتصور
فيما يكون الحكم فيه على
الافراد اعني الحملية لا
فيما يكون الحكم فيه با
لاتصال بين القضيتين
وبالانفصال بينهما ١٢
جديدة ٣ قوله لكن
صدق التالي آه اعلم
ان تعريف المتصلة
اللزومية وكذا الاتفاقية
وكذا اقسام المنفصلة
كلها للموجبات والكفى
المصنف بذلك اعتمادا
على فطانة المتعلم حيث
يفهم ان السالبة هي
التي حكم فيها برفع ما
حكم به في الموجبة
مثلا التعريف الشامل
للموجبة والسالبة
في المتصلة اللزومية
ان يقول صدق التالي
او كاذب آه وعلى هذا
فقس البواقي تبرع ٣
قوله وما التضايف آه
اعلم ان التضايف هو كون
الامرين الوجود بحيث
يمتنع تعقل احدهما الا مع
تعقل الآخر كالابوة و
البنوة ومن عرف التضايف
يكون تعقل كل واحد
من الشيئين موقوفا على
الآخر ولم يرد بشيء لا
يستلزمه الدور كما
لا يخفى بخلاف التقدم

حاشية محمد عبيد الله رحمة الله عليه

ص نقص عنه والمساوي ما ساواه وهذا خروج عن مصطلح اهل الحساب بل الحق ان العددان كان لكسر من الكسور التسعة وهي النصف والثلث الى العشرة فمنطق كالثمانية والثلثة وغيرها وان لم يكن لكسر من الكسور التسعة فاصم كاحد عشر وثلثة عشر وغيرهما ثم المنطق ان ازداد كسوره الموجوده فيه اذا اجتمعت عليه يسمى زائدا تسمية للكل باسم الجزء كاثني عشر فان له نصفا وهو الستة وثلثا وهو الاربعة وربعا وهو الثلثة وسدسا وهو اثنان ونصف سدس وهو الواحد واذا جمعت هذه الكسور تصير ستة عشر وهو زائد على الاصل ان نقصت كسوره المجتمعة عن اصل العدد سمي ناقصا على قياس تسمية الزائد كالاربعة فان له

حاشية محمد عبيد الله رحمة الله عليه

ص ونقص عنه والمساوي ما ساواه وهذا خروج عن مصطلح اهل الحساب بل الحق ان العددان كان لكسر من الكسور التسعة وهي النصف والثلث الى العشرة فمنطق كالثمانية والثلثة وغيرها وان لم يكن لكسر من الكسور التسعة فاصم كاحد عشر وثلثة عشر وغيرهما ثم المنطق ان ازداد كسوره الموجوده فيه اذا اجتمعت عليه يسمى زائدا تسمية للكل باسم الجزء كاثني عشر فان له نصفا وهو الستة وثلثا وهو الاربعة وربعا وهو الثلثة وسدسا وهو اثنان ونصف سدس وهو الواحد واذا جمعت هذه الكسور تصير ستة عشر وهو زائد على الاصل ان نقصت كسوره المجتمعة عن اصل العدد سمي ناقصا على قياس تسمية الزائد كالاربعة فان له

عمرا وابنه وان كان صدق التالي على تقدير وقوعه في عدم العلاقة بينهما بل بمجرد الاتفاق فالقضية متصلة اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار وان كانت منفصلة فهي اما حقيقية او مانعة الجمع او مانعة الخلو والا الحكم فيها بالتنافي ان كان في الصدق والكذب معا فالقضية منفصلة حقيقية كقولنا العدد اما زوج او فرد وان كان الحكم فيها بالتنافي في الصدق فقط كقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر فالقضية منفصلة مانعة الجمع وان كان الحكم بالتنافي في الكذب فقط نحو اما ان يكون زيد في البحر واما ان لا يغرق فالقضية منفصلة مانعة الخلو ففي الحقيقية يؤخذ مع الشيء نقيضه او المساوي لنقيضه وفي مانعة الجمع يؤخذ مع الشيء ما هو الاخص من نقيضه كقولنا ان كان الشيء شجرا فهو حجر او ان كان حجرا فهو شجر اخص من عدم كونه شجرا وبالعكس وفي مانعة الخلو يؤخذ مع الشيء ما هو الاعم من نقيضه كقولنا زيد في البحر او لا يغرق فانه كونه في البحر اعم من ان يغرق او لا يغرق لجواز كونه في البحر ولا يغرق قال وقد تكون المنفصلات ذات اجزاء كقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فهذه المنفصلات الثلثة المذكورة تتركب غالبا من جزئين وقد تتركب من اكثر من جزئين اما الحقيقية فكقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فانه حكم فيها بان هذا الجميع لا يجتمع على عدد واحد ولا يخلو العدد من واحد من هذا الجميع واعترض عليه بان كل واحد من جزئي الحقيقية ليستلزم نقيض الاخر لامتناع الجمع وبالعكس لامتناع الخلو فلو تركبت الحقيقية من اكثر من جزئين يلزم اما جواز اجتماع جزئيها او جواز ارتفاع جزئيها

مثلا اذا صدق الزائد كذب الناقص فح اما ان يصدق المساوي اولا
لامتناع الجمع ١٢
يصدق فان صدق يلزم اجتماع الجزئين اعني الزائد والمساوي فلا
وهو باطل ١٢
يكون بينهما منع الجمع وان لم يصدق يلزم ارتفاع الجزئين اعني المساوي
وهو باطل ١٢
والناقص فلا يكون بينهما منع الخلو او يقال ان كونه زائدا يستلزم كونه غير
او يقال في اثبات الملازمة ان الزائد كونه كذا
ناقص لامتناع الجمع وكونه غير ناقص يستلزم كونه مساويا لامتناع الخلو فينتج
ان كونه زائدا يستلزم كونه مساويا فلا يكون بينهما منع الجمع وايضا يستلزم
لامتناع الخلو عنهما ١٢
كونه غير زائد كونه ناقصا ويستلزم كونه ناقصا كونه غير مساو فينتج ان كونه غير
لامتناع الجمع بينهما ١٢
زائد يستلزم كونه غير مساو فلا يكون بينهما منع الخلو بل عند تركب الحقيقة من
اكثر من جزئين تتعدد المنفصلة مثلا انا اذا قلنا العدد اما زائد او ناقص او مساو
فهو منفصلتان حقيقيتان على معنى ان العدد اما زائد وغيره وغيره اما ناقص او
كل واحد منهما مركبة من جزئين ١٢
مساو وفيه بحث لانه ان اريد ان الحقيقة لا تتركب من اكثر من جزئين مطلقا
لجواز الانفصال الحقيقي بين المجموع بما هو مجموع كما يجئ ١٢ منه
فلا نسلم ذلك والدليل ايضا لا يدل عليه وان اريد ان الحقيقة يمتنع تركيبها
فان الدليل انما يدل على عدم الانفصال الحقيقي بين كل جزئين منها
من اكثر من جزئين على وجه يكون بين كل جزئين انفصال حقيقي فمسلم لكن هذا لا ينافي
جواز تركيب الحقيقة من اكثر من جزئين في الجملة اذ لا امتناع حينئذ ان
يقال العدد اما زائد او ناقص او مساو عند قصد الحكم بان هذا الجميع لا يجتمع على عدد
واحد ولا يخلو العدد عن واحد من هذا الجميع من غير ان يقصد ايقاع الانفصال
بين كل جزئين يكونان من هذا الجميع فعلى هذا لا يتعدد المنفصلة واما ان
بل هي منفصلة واحدة ١٢
تعدد عند قصد الحكم بمانعة الخلو فلقولنا اما ان يكون هذا الشيء حجرا او شجرا او حيوانا واما ان يكون
لانه لا يجوز جمع هذه الاشياء ويجوز خلو الشيء عنها ١٢
هذا الشيء لا حجرا ولا شجرا ولا حيوانا وهما تيركبان من جزئين او اكثر مطلقا سواء

حاشية محمد عبد الله رحمة الله عليه

ص التركيب من الزائد على الجزئين على الوجه الاول لكن يجوز التركيب المذكور على الوجه الثاني كما سيأتي فتدبر ١٢ محمد عبيد الله الويلي سليما خيلي كنده‌اي

على قوله اما مانعة آه اقول قال العلامة التفتازاني رح ان الانفصال اي الانفصال كان نسبته واحدة والنسبة الواحدة لا تتصور الا بين اثنين ضرورة ان النسبة بين امور كثيرة لا تكون واحدة فعند زيادة اجزاء يتعدد المنفصلة بلا فرق بين الحقيقة وغيرها آه اقول فعلى هذا فرق السيد رح بين الحقيقة واختها في حيز خفاء وقد تصدى صاحب الحديقة لدفع ما قاله

ص العلامة رح

اعتبر بین کل جزئین انفصال اولا لان منشأ الفساد کما عرفت انما هو
بتحقق منع الجمع والخلو بین کل جزئین ومتی انتفی انتفی قال التناقض
الخ اقول[۱] من الاصطلاحات المنطقیة المذکورة التناقض وهو اختلاف
القضیتین بالایجاب والسلب بحیث[۲] یقتضی لذاته ان یکون احدهما
صادقة والاخری کاذبة قوله والاختلاف جنس یتناول الاختلاف
بین القضیتین مطلقا او بین المفردین او بین مفرد وقضیة وقوله قضیتین یخرج
الاختلاف الواقع بین غیر القضیتین وقوله بالایجاب والسلب یخرج
الاختلاف بالاتصال والانفصال والکلیة والجزئیة والعدول والتحصیل
وقوله بحیث یقتضی یخرج الاختلاف بالایجاب والسلب بحیث
لا یقتضی صدق احدهما کذب الاخری نحو زید ساکن وزید لیس بمتحرک وقوله
لذاته یخرج الاختلاف بالایجاب والسلب بحیث یقتضی صدق احدهما
کذب الاخری لکن لا لذات الاختلاف بل بخصوص المادة کما فی ایجاب الشیء
وسلب لازمه المساوی نحو زید انسان وزید لیس بناطق فان الاختلاف بین هاتین
القضیتین انما یقتضی صدق احدهما کذب الاخری لا لذاته بل لاجل ان قولنا
زید لیس بناطق فی قوة قولنا زید لیس بانسان او لان قولنا زید انسان فی
قوة قولنا زید ناطق قال ولا یتحقق[۳] ذلک فی المخصوصتین الا عند اتفاقهما الخ اقول
لا یتحقق التناقض بین القضیتین مطلقا سواء کانتا مخصوصتین او محصورتین
او مهملتین الا عند اتفاقهما فی ثمانی وحدات وبعموم هذا الشرط جعل المصنف
هذا الشرط شرطا للتناقض مطلقا ولم یختص بما یکون بین المخصوصتین او المحصورتین

حاشیہ محمد عبید اللہ رحمۃ اللہ علیہ

۱ حمل احدهما علی شیء عدم حمل الآخر علیه ۱۲ جدیدة

۲ قوله بحیث الخ اقول هذا القید الاخیر مغن عن جمیع القیود السابقة وبه یحصل الاحتراز عن جمیع ما عدا المعرف لکن المصنف ذکر القیود المذکورة لمزید ایضاح ماهیة التناقض ولا باس بذلک بل هو کثیر فی تعریفات القوم ۱۲ ابو الفضل الایوبی رح

۳ قوله ولا یتحقق الخ اقول اشتراط هذه الوحدات الثمانیة انما هو مذهب القدماء ویرد علیهم انهم ان حصر الوحدات فی تلک الثمانیة غیر صحیح لاشتراط وحدة الآلة نحو زید کاتب بالقلم الواسطی وزید لیس بکاتب بالقلم الفارسی ووحدة الحال نحو زید جاء ماشیا وزید لیس بجاء ماشیا وغیر ذلک الا ان یکون مرادهم حصر الوحدات الثمانیة و اما المتاخرون فردوها الی وحدتین وحدة الموضوع والمحمول باندراج ماسواهما فیهما وبعضهم ادرجها فی واحدة وهی وحدة النسبة الحکمیة فان باختلافها [illegible] مختلفة النسبة

الاولى وحدة الموضوع اذ لو اختلف الموضوع فيهما لم تتناقضا نحو زيد قائم وزيد ليس بقائم الثانية وحدة المحمول فانه لا تناقض عند اختلافه ايضا نحو زيد قائم وزيد ليس بضاحك الثالثة وحدة الشرط لعدم التناقض عند اختلاف الشرط نحو الجسم مفرق للبصر بشرط كونه ابيض والجسم ليس بمفرق للبصر بشرط كونه اسود الرابعة وحدة الكل والجزء لانتفاء التناقض عند اختلافهما ايضا نحو الزنجي اسود اي بعضه والزنجي ليس باسود اي كله الخامسة وحدة الزمان لعدم التناقض عند اختلافه نحو زيد قائم نهارا وزيد ليس بقائم ليلا السادسة وحدة المكان اذ لا تناقض عند اختلافه نحو زيد جالس في الدار وزيد ليس بجالس في السوق السابعة وحدة الاضافة لعدم التناقض عند اختلافها نحو زيد اب لعمرو وزيد ليس باب لبكر الثامنة وحدة القوة والفعل اذ لا تناقض عند الاختلاف بالقوة والفعل نحو الخمر في الدن مسكر اي بالقوة والخمر ليس بمسكر في الدن اي بالفعل وفيه بحث لان المقصود فيه ان كان تفصيل الشرائط فلا يحصر فيما ذكر لانه لو اختلف الآلة لا يتحقق التناقض ايضا نحو زيد كاتب بالقلم الواسطي وزيد ليس بكاتب بالقلم الاخرى غير ذلك والا فوحدة النسبة الحكمية كافية لانه متى اختلف شيء مما ذكر يختلف النسبة الحكمية ضرورة ان النسبة الى هذا غير النسبة الى ذلك والنسبة في هذا الزمان غير النسبة في ذلك الزمان وعلى هذا القياس

قال المحصورتان آه اقول لما كان للتناقض بين المحصورتين شرط آخر سوى ما ذكر لا يتحقق التناقض بينهما بدونه اشار اليه المصنف بقوله المحصورتان آه يعني ان كانت

حاشية محمد عبد الله رحمة الله عليه

قوله فيشمل حتى سلبه الزمان آه اي للزمان اثر سلبي بالوقوع واللاوقوع فان زيد نائم ليلا وزيد ليس بنائم ليلا متناقضان سواء كان المحكوم به في احدهما في زمان والحال في زمان او كلاهما في زمان واحد او كلاهما حال عن الزمان او ظرف له فافهم ذلك ١٢ محمد عبد الله

قوله في كذلك اي في قوله الاخير ذلك اشارة الى قوله الاول ١٢

قوله وحدة الزمان آه اي للزمان اثر سلبي بالوقوع واللاوقوع فان زيد نائم ليلا وزيد ليس بنائم ليلا متناقضان سواء كان المحكوم به في احدهما في زمان والحال في زمان او كلاهما في زمان واحد او كلاهما حال عن الزمان او ظرف له فافهم ذلك ١٢ محمد عبد الله

قوله وحدة الاضافة آه اي وحدة الاضافة الحكمية ١٢

قوله وحدة القوة والفعل آه اي وحدة القوة والفعل الحكميين ١٢

قوله وحدة الكل والجزء آه اي وحدة الكل والجزء الحكميين ١٢

قوله وحدة الشرط آه اي وحدة الشرط الحكمي ١٢

قوله وحدة المحمول آه اي وحدة المحمول الحكمي ١٢

قوله وحدة الموضوع آه اي وحدة الموضوع الحكمي ١٢

قوله وحدة الزمان آه اي وحدة الزمان الحكمي ١٢

قوله وحدة المكان آه اي وحدة المكان الحكمي ١٢

قوله وحدة الاضافة آه اي وحدة الاضافة الحكمية ١٢

قوله وحدة القوة والفعل آه اي وحدة القوة والفعل الحكميين ١٢

قوله وحدة الكل والجزء آه اي وحدة الكل والجزء الحكميين ١٢

قوله وحدة الشرط آه اي وحدة الشرط الحكمي ١٢

قوله وحدة المحمول آه اي وحدة المحمول الحكمي ١٢

قوله وحدة الموضوع آه اي وحدة الموضوع الحكمي ١٢

حاشية محمد عبد الله رحمة الله عليه

م نحو زيد عامل للسلطان ولا زيد ليس بعامل ليعود ضمير زيد عمرو ولا زيد ليس بضارب بكر وزيد كاتب قاعدا وزيد ليس بكاتب قائما وزيد طيب ابا وزيد ليس بطيب ذرا قوله والا آه اي وان لم يكن المقصود تفصيل الشرائط بل ذكر ما هو الكافي ١٢ جديدة - عه قوله وعلى هذا القياس آه والحاصل ان اشتراط وحدة الستة مستلزم لاشتراط الوحدات الثانية وغيرها مما ذكرنا وهذا الاشتراط بانفرادها كافية في تحقق التناقض بين القضايا بخلاف الوحدات الثمانية

القضيتان محصورتين فلابد مع اتحادهما في الامور المذكورة من اختلافهما
في الكم اى في الكلية والجزئية اذ لو كانتا كليتين او جزئيتين لم تتناقضا
لجواز كذب الكليتين وصدق الجزئيتين في مادة يكون الموضوع فيهما اعم من
المحمول نحو كل حيوان انسان ولاشئ من الحيوان بانسان فانهما كاذبتان
وكقولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان فانهما صادقتان فان
قيل اشتراط الاختلاف في الكم ضائع بالنسبة الى الجزئيتين بعد اشتراط
الاتحاد في الموضوع فان صدق الجزئيتين باعتبار اختلاف الموضوع
اذ البعض الذي هو الانسان محال ان يكون ليس بانسان حتى لو اتحد
الموضوع يتحقق التناقض بينهما من غير احتياج الى اختلاف الكمية قلنا
تعيين الموضوع خارج عن مفهوم القضية والمعتبر انما هو الاتحاد بحسب
مفهوم القضية وهو حاصل في الجزئيتين واذا عرفت هذا فاعلم ان
القضيتين اذا كانت احداهما موجبة كلية ينبغي ان تكون الاخرى سالبة
جزئية واذا كانت احداهما موجبة جزئية ينبغي ان تكون الاخرى سالبة كلية
فنقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية ونقيض الموجبة الجزئية انما
هي السالبة الكلية قال العكس وهو ان يصير الموضوع محمولا الخ اقول من تلك
الاصطلاحات المذكورة العكس وهو في اصطلاح المنطقيين وان كان عبارة
عن القضية الحاصلة من تبديل الموضوع بالمحمول والمحمول بالموضوع لكنه قد
يطلق عندهم على نفس هذا التبديل ايضا ولهذا فسره بان يصير الموضوع محمولا
والمحمول موضوعا مع بقاء السلب والايجاب بحالهما والصدق والكذب بحال

حاشية محمد عبد الله رحمة الله عليه

الكاتبي حيث ان ايراد هذه العبارة اى قوله فنقيض الكلية الخ لا يناسب هذا الموضع لان هذه العبارة تفهم على قوله والمحصورتان الخ اه فايرادها قبلها غير صحيح والسيد الشارح قدس سره ما يراد هذه العبارة ههنا نبه على ان ما وجد في عامة النسخ من صنعة الناسخين والحق ان التفريع المذكور كان حاشية اما من المصنف او غيره فالحقها الناسخون بالمتن في غير موضعه والله اعلم

عبد ظاهر عبارة السيد لهما حيث جعل المعنى الاول معنى اصطلاحيا واورد المعنى الثاني بقوله قد يطلق الخ اشعر بان لفظ العكس حقيقة في الاول مجاز في الثاني من قبيل اطلاق المسبب

على السبب لكن فيه ان هذا لا يناسب كلام قدماء المنطقيين حيث جعلوا العكس من عوارض القضية بالاعتبار الثاني كما صرح به الشمسية وشارحها العلامة

حاشية محمد عبد الله رحمة الله عليه

على قول الكاتبي حيث ان ايراد هذه العبارة اى قوله فنقيض الكلية الخ لا يناسب هذا الموضع لان هذه العبارة تفهم على قوله والمحصورتان الخ اه فايرادها قبلها غير صحيح والسيد الشارح قدس سره ما يراد هذه العبارة ههنا نبه على ان ما وجد في عامة النسخ من صنعة الناسخين والحق ان التفريع المذكور كان حاشية اما من المصنف او غيره فالحقها الناسخون بالمتن في غير موضعه والله اعلم

عبد ظاهر عبارة السيد لهما حيث جعل المعنى الاول معنى اصطلاحيا واورد المعنى الثاني بقوله قد يطلق الخ اشعر بان لفظ العكس حقيقة في الاول مجاز في الثاني من قبيل اطلاق المسبب

على السبب لكن فيه ان هذا لا يناسب كلام قدماء المنطقيين حيث جعلوا العكس من عوارض القضية بالاعتبار الثاني كما صرح به الشمسية وشارحها العلامة

حاشية
محمد عبيد الله
رحمة الله عليه

قوله وان كان صادقا الخ
اورد عليه بانه ان اراد ان
اللازم على الفرض
ان يكون كلما صدق
صادقا فهو ممنوع
اذ قد يكون كلما صدق
صادقا ولا يكون
كلما كذب كاذبا
فتدبر منه عفى عنه

اى ان كان الاصل موجبا كان العكس ايضا موجبا وان كان سالبا كان العكس سالبا ايضا سالبا وان كان الاصل صادقا كان العكس ايضا كذلك مثلا اذا اردنا ان نعكس قولنا كل انسان حيوان نجعل الموضوع اعنى الانسان محمولا والمحمول اعنى الحيوان موضوعا فنقول لبعض الحيوان انسان وكذا اذا اردنا ان نعكس قولنا لاشئ من الانسان بحجر نقول لاشئ من الحجر بانسان والمراد من الموضوع والمحمول الموضوع والمحمول فى الذكر اى وصفى عنوان الموضوع والمحمول فلا يرد السوال بان العكس لا يصير ذات الموضوع محمولا ووصف المحمول موضوعا بل موضوع العكس ذات المحمول ومحموله وصف الموضوع والتعريف المذكور يخص العكس بالحملية بدليل انه لم يذكر عكس الشرطيات فى كتابه فلا يضر خروجه عن التعريف وانما اعتبر فى العكس ابقاء الايجاب والسلب لان القضية الصادقة اللازمة بعد التبديل لم يوجد فى الاكثر الا كذلك وانما اعتبر ابقاء الصدق لان العكس لازم للقضية فصدق الملزوم مع كذب اللازم محال واما اشتراط ابقاء الكذب فمما لم يقل به احد فكان هذا سهوا قلما لانه يجوز ان يكون الصادق لازما للكاذب فان قولنا كل حيوان انسان ينعكس الى بعض الانسان حيوان مع كذبه وصدق عكسه قال والموجبة الكلية لا تنعكس الى موجبة كلية الخ اقول الموجبة الكلية لا يلزم ان تنعكس كلية لان المحمول اذا كان اعم من الموضوع تصدق الموجبة الكلية ولا يصدق عكسها كليا ولا يلزم صدق الاخص على جميع افراد الاعم وهو محال مثلا لو انعكس قولنا كل انسان حيوان الى الموجبة الكلية لصار عكسه كل حيوان انسان فيلزم صدق الانسان على جميع افراد الحيوان وهو محال بل يلزم ان

٣١

حاشية
محمد عبيد الله
رحمة الله عليه

كل انسان حيوان والعكس الكلى كاذب فافهم ١٢ عبيد م
عه اقول لما علل المصنف رح قوله الموجبة الكلية لا تنعكس كلية بقوله اذ يصدق قولنا كل انسان حيوان الخ وهو مثال جزئى لا يثبت به القاعدة الكلية علل السيد الدعوى الكلية بدليل كلى وهو قوله والا يلزم الخ رجعل ما ذكره المصنف رحمة الله تعالى عليه من التعليل مثالا له فافهم ١٢ ١٢ ابو الفضل محمد عبيد الله ايوبى كندهارى سليمانخيلى عفر فيضد الجارى : عه فيه ان ما جعله اصوب يرد

قوله فى العكس

حاشية محمد عبيد الله رحمة الله عليه

صوشبات واما ارائة حجتي العكس و الخلف فلا يخلو عن بعد لما يخفى فتدبر ١٢ عبد الله

عه قوله ولهذا قيد قيل عليه ان العكس المصطلح لا زما وصادقا في جميع المواد وما يتخلف في مادة لا يسمى عكسا في اصطلاحهم فالصواب ترك قوله لزوما وايراده بقوله اصلا و اجاب عنه صاحب الجديد بان قوله لزوما تنبيه وتنصيص على ان الصادق في بعض المواد ليس عكسا اصطلاحيا وليس غرضه ان عكس ولكنه ليس بلازم اقول لهذا المعنى وان كان بعيدا من ظاهر العبارة لكن اصلاح الكلام بما امكن خير من حمله على الفساد فتدبر

عه اقول اعلم ان المحشي صادق وان اورد بيانا صادقا الا انه لا يناسب حال متعلم بين هذا الكتاب من المبتدئ لانه موقوف على معرفة البسائط والمركبات الخ

تنعكس جزئية لانه اذا صدق قولنا كل انسان حيوان نجد الموضوع ذاتا موصوفا بالانسان والحيوان فيصدق بعض الحيوان انسان بالضرورة وايضا لو لم يصدق بعض الحيوان انسان على تقدير كل انسان حيوان يصدق نقيضه وهو لاشي من الحيوان بانسان فيلزم المنافاة بين الحيوان والانسان فيصدق بعض الانسان ليس بحيوان وقد كان الاصل كل انسان حيوان وهذا خلف ولو ضم النقيض اعني لاشي من الحيوان بانسان الى الاصل هكذا كل انسان حيوان ولاشي من الحيوان بانسان ينتج لاشي من الانسان بانسان وهو محال والموجبة الجزئية تنعكس موجبة جزئية بالجهتين المذكورتين في انعكاس الموجبة الكلية قال والسالبة الكلية تنعكس كلية الخ اقول السالبة الكلية يلزم ان تنعكس سالبة كلية لانه اذا صدق قولنا لاشي من الانسان بحجر يلزم ان يصدق لاشي من الحجر بانسان والا لصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان وينعكس الى قولنا بعض الانسان حجر هذا كلا الاصل لاشي من الانسان بحجر هف ولو جعل النقيض اعني بعض الحجر انسان صغرى والاصل كبرى هكذا بعض الحجر انسان ولاشي من الانسان بحجر ينتج من الشكل الاول بعض الحجر ليس بحجر وهو محال قال والسالبة الجزئية الخ اقول السالبة الجزئية لا يلزم ان تنعكس لانه اذا كان الموضوع اعم من المحمول يصدق سلب الاخص عن بعض افراد الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض افراد الاخص لامتناع وجود الاخص بدون الاعم لكن يصدق العكس في بعض المواد مثلا يصدق بعض الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه ايضا وهو بعض الحجر ليس بانسان ولهذا قيد قوله ولا عكس لها

٣٢

بقوله لزوما اى كليا قال القياس قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم
عنها لذاتها قول اٰخر اقول المقصد الاعلى من الاصطلاحات المنطقية
المذكورة القياس لان الغرض الاصلى من علم المنطق انما هو الايصال الى المجهولات
والقياس موصل الى المجهول التصديقى الذى هو اشرف المقاصد فيكون هو
المقصد الاعلى وهو عندهم عبارة عن المؤلف المعقول لكن قد يطلق على المؤلف
الملفوظ الدال على المعقول وتعريف المص للقياس بالقول المؤلف آه
ان كان تعريفا للقياس المعقول فالمراد بالقول الاول هو المركب المعقول
واستلزامه للقول الاٰخر ظاهر وان كان تعريفا للقياس الملفوظ فالمراد بالقول
الاول المركب الملفوظ واستلزامه للقول الاٰخر باعتبار انه دال على المركب المعقول
فعلى كل تقدير المراد من القول الاٰخر المركب المعقول لان التلفظ بالنتيجة لا يلزم من التلفظ
بالاقوال وان تعقل معانيها وذكر المؤلف ليتعلق به قوله من اقوال فلا حاجة
اليه بعد ذكر القول والمراد بالاقوال ما فوق الواحد فلا يكون القضية الواحدة المستلزمة
لعكسها او عكس نقيضها قياسا وقوله متى سلمت اشارة الى ان مقدمات القياس
لا يلزم ان تكون مسلمة فى نقسها لا يلزم ان تكون مسلمة فى نفسها بل يلزم ان
تكون بحيث لو سلمت لزم عنها قول اٰخر فيدخل فى التعريف القياس الصادق
المقدمات وغيره كقولنا الانسان حجر وكل حجر جماد فان هاتين القضيتين وان
كانتا كاذبتين الا انهما بحيث لو سلمتا لزم عنهما ان كل انسان جماد وقوله
لذاتها احتراز عما يستلزم قولا اٰخر لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية كما
فى قياس المساواة وهو ما يتركب من قضيتين متعلق محمول اولهما يكون

حاشية محمد عبيد الله رحمة الله عليه

عه قوله ما فوق آه سواء كانتا مذكورتين صراحة كما هو الشائع فى الاقيسة او احدهما محذوفة نحو فلان متنفس فهو حى فان الكبرى فيه محذوفة وهى كل متنفس حى ففيه ايضاً مقدمتان ١٢ محصل ما فى الجديدة

عه قوله بحيث آه وذلك لان هذا تعريف لمطلق القياس فيلزم شموله لجميع افراده من البرهان والجدل والخطابة والشعر والسفسطة ومن الظاهر ان الاربعة الاخيرة لا يجب ان مقدماتها حقة فى نفسها كما لا يخفى ١٢ عبيد

عه قوله قياس المساواة آه اقول القياس المذكور فى الحقيقة قياس مركب يعنى ههنا قياسان احدهما آ مساو لب وب مساو لج وهذا ينتج

حاشیۃ محمد عبید اللہ رحمۃ اللہ

موضوعا للاخری کقولنا امساو لب وب مساوج فہما یستلزمان ان امساوج لکن للاذاتہ بل بواسطۃ ان مساوی المساوی مساو حتی لو لم یتحقق تلک للمقدمۃ لم ینتج شیئا نحو الانسان مباین للفرس والفرس مباین للناطق فلا ینتج ان الانسان مباین للناطق لان مباین المباین لایلزم ان یکون مباینا وقولہ قول اخرای مغایر لکل واحد من القولین ولا یلزم ان یکون کل مقدمتین قیاسا کیف کانتا لاستلزامہما احدہما وعدل عن للمقدمتین الی القولین لئلا یلزم الدور لانہم عرفوا المقدمۃ بہا وقعت جزء القیاس قال وہو اما اقترانی آہ اقول القیاس اما اقترانی وہو ما لا یکون النتیجۃ او نقیضہا مذکورا فیہ بالفعل کقولنا کل جسم مؤلف وکل مؤلف محدث فکل جسم محدث واما استثنائی وہو ما یکون النتیجۃ او نقیضہا مذکورا فیہ بالفعل نحو ان کانت الشمس طالعۃ فالنہار موجود لکن الشمس طالعۃ ینتج ان النہار موجود فہو بعینہ مذکور فی القیاس او لکن النہار لیس بموجود فالشمس لیست بطالعۃ ونقیضہا ای الشمس طالعۃ مذکور فیہ وانما سمی الاول اقترانیا لکون حدود القیاس الاصغر والاکبر والاوسط فیہ مقترنۃ غیر مستثناۃ وسمی الثانی استثنائیا لاشتمالہ علی حرف الاستثناء واشتمال القیاس الاستثنائی علی عین النتیجۃ لاینافی وجوب مغایرۃ النتیجۃ لکل واحد من المقدمات لان عین النتیجۃ انما تقع جزءا لاحدی المقدمتین لا نفسہا والجزء مغایر للکل لان للمغایر تفسیرین احدہما ما یمکن انفکاکہ والثانی ما لا یکون المفہوم منہ ہو المفہوم من الاخر وعلی الثانی یکون الجزء مغایرا للکل ومعنی کون النتیجۃ بالفعل مذکورۃ فی القیاس ان النتیجۃ باجزائہا

حاشیۃ محمد عبید اللہ رحمۃ اللہ

٣ واجاب عنہ السید فی حواشی الکتاب المذکور بان قید الاخریۃ فی النتیجۃ لزیادۃ الایضاح وقیل فرق بین لزوم الشیء للشیء ولزوم الشیء عن الشیء فان کلا عن یشعر بالعلیۃ وعلی ہذا فالصورۃ المذکورۃ بالعلیۃ المفہومۃ فیلغو قید الاخریۃ الخ واجیب بان للناسب لحال المبتدء ما ذکرہ الشارح لان فہم العلیۃ دقیق لا یناسب حال

٣٤

المادية وبئيتها التاليفية مذكورة فيه وان طرء عليها ما اخرجها عن كونها قضية
قال والمكرر آه اقول المكررين مقدمتي القياس يسمى حد الوسط لتوسطه بين
طرفي المقصود وموضوع المطلوب يسمى حد الاصغر لانه في الغالب يكون اخص
والاخص يكون اقل افرادا فيكون اصغر ومحموله يسمى حد الاكبر لانه لما كان اعم والاعم
اكثر افرادا فيكون اكبر والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى الصغرى لاشتمالها على
الاصغر والمقدمة التي فيها الاكبر تسمى الكبرى لاشتمالها على الاكبر واقتران الصغرى
بالكبرى في ايجابهما وسلبهما وكليتهما وجزئيتهما يسمى قرينة وضربا ولم يذكره المص
والهيئة الحاصلة من وضع الحد الاوسط عند الحدين الاخيرين بحسب حمله
عليهما او وضعه لهما او حمله على احدهما ووضعه للاخر يسمى شكلا والاشكال الاربعة
لان الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول
نحو كل انسان حيوان وكل حيوان جسم فكل انسان جسم وان كان محمولا فيهما فهو
الشكل الثاني نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان فلا شيء من الانسان
بحجر وان كان موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث نحو كل انسان حيوان وكل انسان
ناطق فبعض الحيوان ناطق وان كان موضوعا في الصغرى ومحمولا في الكبرى فهو
الشكل الرابع نحو كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق فان
قلت فعلى ما ذكرتم لا تكرر الاوسط الا في الشكل الثاني والثالث لان الاوسط
اذا وقع موضوعا يراد به الذات واذا وقع محمولا يراد به المفهوم قلت عند
وقوع الحد الاوسط محمولا وان كان المراد منه المفهوم لكن ليس المقصود ان ذات
الموضوع هو عين هذا المفهوم بل المقصود ان ذات الموضوع يصدق عليه

حاشية محمد عبيد الله

هو وحينئذ فالتسمية مختصة بما هو علة الاشكال وهو الشكل الاول لان البواقي من الاشكال لردها عند الانتاج الى الشكل الاول كان الحد الاوسط فيها ايضا كائنه واقع في وسط الطرفين فافهم ١٢ محمد عبيد الله ابو بكر هاري رحمة الله عليه ٣ قوله لان الاوسط في الشكل الثاني محمول فيهما فيراد به المفهوم في كليتهما وفي الشكل الثالث موضوع فيهما

حاشیة محمد عبید الله رحمه الله

هذا المفهوم فيستدير الاوسط في جميع الاشكال لانه يكون بمنزلة ان يقال ذات الاصغر يصدق عليه مفهوم الاوسط وكل ما يصدق عليه مفهوم الاوسط يثبت له الاكبر فذات الاصغر يثبت له الاكبر فيتكرر الحد الاوسط كذا ذكره الشيخ في الشفاء واقرب الاشكال هو الشكل الاول لانه على النظم الطبعي وهو الانتقال من الاصغر الى الاوسط ومن الاوسط الى الاكبر وهو بين الانتاج وينتج للمطالب الاربعة ثم الثاني لموافقته الاول في الصغرى التي هي اشرف المقدمتين لاشتمالها على الموضوع الذي لاجله يطلب المحمول ثم الثالث لموافقته الاول في الكبرى والبعد الاشكال هو الشكل الرابع لمخالفته الاول في المقدمتين وهذه الاشكال الثلثة عند الانتاج ترد الى الشكل الاول مثلا الشكل الثاني في المثال المذكور يرد الى الاول بعكس الكبرى فيفيد النتيجة المطلوبة والشكل الثالث في المثال المذكور يرد اليه بعكس الصغرى فينتج النتيجة المطلوبة والشكل الرابع في المثال المذكور يرد اليه بتبديل الصغرى بالكبرى ثم بعكس النتيجة وهو يفيد النتيجة المطلوبة ولكون الثاني اقرب الاشكال الى الاول لا يحتاج من له عقل سليم و طبع مستقيم الى رد الثاني الى الاول و يأخذ النتيجة عنه من غير رده اليه

قال وانما ينتج الثاني اه اقول لانتاج الشكل الثاني شرطان اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب وكلية الكبرى وذلك لانه لو لم تتحقق احد الشرطين تتحقق الاختلاف الموجب للعقم وهو صدق القياس تارة مع الايجاب وتارة مع السلب وهو يدل على ان كلا من الايجاب والسلب

حاشیة محمد عبید الله رحمه الله

٣٣ بالنسبة اليه فتدبر ١٢ عبيد عفي عنه ٣٤ قوله وهذه اه اقول وجه الرد الاشكال الباقية الى الشكل الاول مع كون الاشكال الاربعة متساوية الاقدام في كونها قياسا منتجا ان المطلوب النظري لا يقتنص به الحضم ولا يعتمد عليه ما لم ينته الى البديهي لانه مقطع النظريات وقد عرفت ان البديهي هو الشكل الاول لكونه وارثا على حسب ما يقتضيه الطبع وبهذا اندفع ما يتوهم ان الاشكال الباقية ان كانت منتجة للمطلوب فلا حاجة الى ردها الى الاول وان لم تكن منتجة فقد خرجت عن تعريف القياس حينئذ الشكل الاول فقط ١٢

٣٦

حاشیة محمد عبید الله رحمه الله

على قرره هو اه اقول فنا حكم الخصم لا حكام المختصة بالشكل الاول وفضيلة له على ثانيه ١٢

وقوله وضعه حكم الاشكال الباقية ثالث له وفضيلة الاخرى على الاول وشكال الاخرى و حاصل الكلام ان انتاج الاول ما يعكس الكبرى الصغرى وبهذا الاعتبار يكون هو اقرب الاشكال لهذا فهم ١٢ عبيد عفي عنه ٣٥ قوله عطف على قوله وانما ينتج الثاني اه اقول وجه الرد انما يتم لو كان الشكل الثاني منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض ولو سلم فهو ايضا ليس بمنتج بالذات بل بالعرض ايضا لان الشكل الاول ايضا منتج بالعرض لان الانتاج بالذات هو ان يكون الحد الاوسط علة لثبوت الاكبر للاصغر والاوسط في الشكل الاول ليس علة لثبوت المحمول للموضوع بل هو علة لثبوت الموضوع للمحمول كما ان الاوسط في الشكل الثاني علة لسلب المحمول عن الموضوع لا لثبوت المحمول للموضوع ١٢ اصلاح

٣٦ قوله اقرب الاشكال الخ اقول لا يخفى ان هذا الكلام انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٣٧ قوله لانه على النظم الطبعي اقول وجه الرد ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٣٨ قوله وهو بين الانتاج اقول وجه الرد ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٣٩ قوله عطف على قوله هو الشكل الاول ١٢

٤٠ قوله لمخالفته الاول في المقدمتين اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٤١ قوله ترد الى الاول اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٤٢ قوله بعكس الكبرى اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٤٣ قوله بعكس الصغرى اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٤٤ قوله بتبديل الصغرى بالكبرى اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٤٥ قوله ولكون الثاني اقرب الاشكال الى الاول اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٤٦ قوله قال وانما ينتج الثاني اه اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٤٧ قوله اقول لانتاج الشكل الثاني شرطان اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب وكلية الكبرى وذلك لانه لو لم تتحقق احد الشرطين تتحقق الاختلاف الموجب للعقم وهو صدق القياس تارة مع الايجاب وتارة مع السلب وهو يدل على ان كلا من الايجاب والسلب ١٢

---

٤٨ قوله اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٤٩ قوله اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٥٠ قوله اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٥١ قوله اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٥٢ قوله اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٥٣ قوله اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٥٤ قوله اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٥٥ قوله اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

٥٦ قوله اقول لا يخفى ان هذا انما يتم لو كان الشكل الاول منتجا بالذات وليس كذلك بل هو منتج بالعرض كما مر آنفا ١٢ عبيد عفي عنه

ليس بلازم لذات القياس لان ما بالذات لا يختلف اما لزوم الاختلاف
على تقدير انتفاء الشرط الاول فلانه لو اتفقت المقدمتان اما ان تكونا
موجبتين او سالبتين فعلى كل تقدير يتحقق الاختلاف اما اذا كانتا
موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان والحق الايجاب
اى كل انسان ناطق ولو بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس حيوان كان
الحق السلب اى لاشئ من الانسان بفرس واما اذا كانتا سالبتين
فلانه يصدق لاشئ من الانسان بحجر ولاشئ من الفرس بحجر والحق
السلب اى لاشئ من الانسان بفرس ولو بدلنا الكبرى بقولنا لاشئ
من الناطق بحجر كان الحق الايجاب اى كل انسان ناطق واما لزوم الاختلاف
على تقدير انتفاء الشرط الثانى اعنى كلية الكبرى فلانه لو لم يكن الكبرى
كلية بل جزئية فاما يكون موجبة او سالبة فعلى كل تقدير يتحقق الاختلاف
اما على تقدير ايجابها فلانه يصدق لاشئ من الانسان بفرس وبعض
الحيوان فرس والحق الايجاب اى بعض الانسان حيوان ولو بدلنا
الكبرى بقولنا بعض الصاهل فرس كان الحق السلب اى بعض
الانسان ليس بصاهل واما على تقدير السلب فلانه يصدق قولنا كل انسان
حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب اى بعض الانسان جسم
ولو بدلنا الكبرى بقولنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق هو السلب اى
بعض الانسان ليس بحجر قال والشكل الاول آه اقول لما كان الشكل الاول
اقرب الاشكال وابينها من جهة الانتاج حتى قيل ان نتائج ضروب الشكل

ص تشتمل على المحمول النتيجة والقياس العقيم ليس له نتيجة اصلا فمقدماته لا تكون صغرى ولا كبرى الا على سبيل المجاز فافهم ١٢ عبيد رحمه الله عه قوله والشكل الاول آه اقول لما كان المصنف بصدد ايراد الشكل الاول مع شرائط انتاجه وضروبه المنتجة الاربعة وكان بيان ذلك طويل الذيل اخر الشكل الاول عن الشكل الثانى تقديما لما هو الاسهل الاخصر فلا يرد ما يتوهم انه كان المناسب تقديم الشكل الاول على الثانى فتدبر ١٢ عه قوله والشكل الاول آه اقول ايراد هذا سؤال لتحقيق ان الشكل الاول لما كان ابين الاشكال وكانت نتائج ضروبه بينة

الاول بيّنة بنفسها لاتحتاج الى البرهان جعل معيارا للعلوم وميزانها
فلذا اورده المصنف ههنا مع ضروبه دون غيره من الاشكال ليجعل دستورا
اى قانونا لينتج منه المطلوب فان قيل ان الشكل الاول دورى الانتاج
فلا يكون ظاهر الانتاج فضلا عن ان يكون بديهى الانتاج لان النتيجة
موقوفة على كلية الكبرى وكلية الكبرى موقوفة على النتيجة لان معنى كلية
الكبرى ان الاكبر ثابت لجميع افراد الاوسط او منفى عنه والاصغر من
افراد الاوسط فلا بد ان يعلم ان الاكبر ثابت له او مسلوب عنه فهو عين النتيجة
فيحصل الدور قلنا يمكن ان يعلم ان الشئ ثابت للشئ او مسلوب عنه
بعنوان وان لا يعلم اذا عبر عنه بعنوان آخر وههنا كذلك لان ايجاب الاكبر
او سلبه عن الاصغر معلوم اذا عبر عنه بعنوان الاوسط وليس بمعلوم اذا عبر عنه بعنوان
الاصغر مثلا ثبوت الحدوث لذات العالم معلوم اذا عبر عنه بالمتغير وغير
معلوم اذا عبر عنه بالعالم فلا دور قال وشروط انتاجه ايجاب الصغرى
وكلية الكبرى وضروبه المنتجة اربعة الخ اقول لانتاج الشكل الاول ايضا شرطان
ايجاب الصغرى وكلية الكبرى لانه لو لم يتحقق احد الشرطين يلزم الاختلاف
اما لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء ايجاب الصغرى فلانه يصدق لا شئ
من الانسان بفرس وكل فرس حيوان والحق الايجاب اى كل انسان
حيوان ولو بدلنا الكبرى بقولنا كل فرس صهال والحق السلب اى
لا شئ من الانسان بصهال واما على تقدير انتفاء كلية الكبرى فلانه يصدق
كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس والحق السلب اى لا شئ من الانسان

حاشية محمد عبيد الله رحمه الله

قوله الانتاج من البديهيات عندهم فافهم ١٢ كذا في غفرله البارى

قوله قوله قلنا آه هذا امنع لما ادعاه المعارض يعني انا لا نسلم ان العلم بالكبرى الكلية موقوف على العلم بثبوت الاكبر للاصغر او سلبه عنه حتى يلزم الدور وسنده جواز اختلاف الحكم بحسب اختلاف اوصاف الموضوع فيكون معلوما بحسب وصف ومجهولا بحسب وصف آخر كالحكم بثبوت الحدوث للعالم فانه معلوم بحسب وصف كونه متغيرا ومجهول بحسب وصف كونه عالما فتغاير الموقوف والموقوف عليه فلا دور وهذا الجواب قد اورده الشيخ ابن سينا فتدبر ١٢ ع

بفرس ولو قلنا بعض الحيوان ضاحك والحق الايجاب اى كل انسان
ضاحك والاختلاف امارة انها ليست لازمة لذات القياس
على ما عرفت وانما تقرر هذا فاعلم ان الضروب الممكنة الانعقاد فى كل
شكل ستة عشر لان القضية منحصرة فى الكلية والجزئية لان المهملة فى قوة
الجزئية والشخصية فى حكم الكلية ولهذا ينتج فى كبرى الشكل الاول كقولنا
هذا زيد وزيد انسان ينتج هذا انسان والقضية المعتبرة ليست الا محصورة
الكلية والجزئية موجبة او سالبة وهذه الاربعة تعتبر فى الصغرى والكبرى
صغرى موجبة كلية وصغرى سالبة كلية وصغرى موجبة جزئية وصغرى
سالبة جزئية وكذا فى جانب الكبرى فباعتبار اقتران كل واحد من
الصغريات الاربع بالكبريات الاربع يحصل اربعة اقسام وباعتبار اقتران
المجموع بالمجموع يحصل ستة عشر ضرب وباشتراط ايجاب الصغرى
اسقط السالبة الكلية الصغرى مع اقسامها الاربعة الحاصلة من
اقترانها بالكبريات الاربع اى الموجبتين والسالبتين والسالبة الجزئية
الصغرى مع اقسامها الاربعة الحاصلة من اقترانها بالكبريات الاربع اى
الموجبتين والسالبتين وباشتراط كلية الكبرى اسقط اربعة اخرى اى الصغريين
الموجبتين اى الكلية والجزئية مع الكبريين الجزئيتين اى السالبة والموجبة فاما
الاربعة الاخرى اعنى الصغريين السالبتين مع الكبريين الكليتين فساقط من
اشتراط ايجاب الصغرى خاصة واما الاربعة الاخرى اعنى الصغريين للموجبتين
مع الكبريين الجزئيتين فساقط من اشتراط كلية الكبرى خاصة واما اسقط الصغريين السالبتين

حاشیہ محمد عبید اللہ رحمہ اللہ

۴ ۴ اشرف من الموجبۃ الجزئیۃ لان مسائل العلوم کلیات ولان شرف الایجاب الجزئی من وجہ واحد وھو الایجاب و شرف الکلیۃ من وجوہ کونہ شاملا ومضبوطا ونافعا ثم جعل المرکب من الموجبتین والصغری جزئیۃ ضربا رابعا کان فیہ شرف من وجہ واحد وھو الایجاب وان کان فیہ خستہ من وجہ اخر وھو سلب الکبری بخلاف الرابع لان فیہ خستہ من وجھین سلب الکبری وجزئیۃ الصغری ثم اعلم انھم یقولون ان النتیجۃ تابعۃ لاخس المقدمتین ولم ینبوا لہ وجھا وجیھا فنبھنا علیہ قالوا ان ذالک معلوم بالاستقراء وبعضھم قالوا ان الصغری والکبری متساویتان لا دائم فی توقف الانتاج علیھا فلو لم تتبع النتیجۃ

حاشیہ محمد عبید اللہ رحمہ اللہ

مع الکبریین الجزئیتین فیصح اضافتہ الی کل واحد من الشرطین لکن اضیف الی الاول لسبقہ فبقیت لضروب المنتجۃ اربعۃ لصغریین الموجبتین ای الکلیۃ و الجزئیۃ مع الکبریین الکلیتین ای الموجبۃ والسالبۃ الاول من موجبتین کلیتین فینتج الموجبۃ کلیۃ کقولنا کل جسم مؤلف وکل مؤلف محدث فکل جسم محدث والثانی من کلیتین والکبری سالبۃ فینتج سالبۃ کلیۃ کقولنا کل جسم مؤلف ولا شیء من المؤلف بقدیم فلا شیء من الجسم بقدیم والثالث من موجبتین والصغری جزئیۃ نحو بعض الجسم مؤلف وکل مؤلف محدث فبعض الجسم محدث والرابع من موجبۃ جزئیۃ صغری وسالبۃ کلیۃ کبری ینتج سالبۃ جزئیۃ کقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شیء من المؤلف بقدیم فبعض الجسم لیس بقدیم قال والقیاس الاقترانی اه اقول لما بین اقسام القیاس الاقترانی الکائن فی الحملیۃ اراد ان یبین اقسام القیاس الاقترانی الکائن فی الشرطیۃ والمراد منہ ما لا یکون ترکیبہ من مجرد الحملیات سواء کان ترکیبہ من الشرطیات المحضۃ او من الحملیات والشرطیات واقسامہ خمسۃ لانہ اما ان یترکب من متصلتین او منفصلتین او من حملیۃ ومتصلۃ او من حملیۃ ومنفصلۃ او من متصلۃ ومنفصلۃ القسم الاول ما یکون ترکیبہ من المتصلتین وینعقد فیہ الاشکال الاربعۃ لان الجزء المشترک ان کان تالیا فی الصغری ومقدما فی الکبری فھو الشکل الاول نحو کلما کانت الشمس طالعۃ فالنھار موجود وکلما کان النھار موجودا فالارض مضیئۃ ینتج کلما کانت الشمس طالعۃ فالارض مضیئۃ وان کان تالیا فیھما فھو الشکل الثانی کقولنا کلما کانت الشمس طالعۃ فالنھار موجود ولیس التبۃ

حاشیہ محمد عبید اللہ رحمہ اللہ

اذا کان اللیل حاصلا فالنہار موجود ینتج لیس النتیجۃ اذا کان الشمس طالعۃ فاللیل حاصل فان کان مقدما فیہما فہو الشکل الثالث کقولنا کلما کانت الشمس طالعۃ فالنہار موجود وکلما کانت الشمس طالعۃ فالارض مضیئۃ ینتج قد یکون اذا کان النہار موجودا فالارض مضیئۃ وان کان مقدما فی الصغری وتالیا فی الکبری فہو الشکل الرابع کقولنا کلما کانت الشمس طالعۃ فالنہار موجود وکلما کان الارض مضیئۃ فالشمس طالعۃ ینتج قد یکون اذا کان النہار موجودا فالارض مضیئۃ فالنتیجۃ فی ہذا القسم متصلۃ لکن فی الشکل الاول مقدم النتیجۃ مقدم المتصلۃ التی وقعت صغری القیاس وتالیہا تالی المتصلۃ التی وقعت کبری القیاس فی الشکل الثانی ایضا مقدم النتیجۃ مقدم المتصلۃ التی وقعت صغری القیاس کما فی الشکل الاول وتالیہا مقدم المتصلۃ التی وقعت کبری القیاس ولکن النتیجۃ فیہ یکون سالبۃ ابتۃ کما فی الحملیات وفی الشکل الثالث مقدم النتیجۃ تالی الاولی وتالیہا مقدم الثانیۃ والمراد من المتصلتین اللزومیتان لان الاتفاقیتین لا یتالف منہما القیاس واما الاتفاقیۃ مع اللزومیۃ ففیہ تفصیل لا یلیق بہذا الکتاب وقد یورد علی الشکل الاول من اللزومیتین ایضا بانہ لا یصدق قولنا کلما کان الاثنان فردا کان عددا وکلما کان الاثنان عددا کان زوجا مع کذب النتیجۃ وہی قولنا کلما کان الاثنان فردا کان زوجا ویجاب عنہ بانہ ان اعتبر فی اللزومیۃ الصدق بحسب نفس الامر فلا نسلم صدق الصغری لان استلزام فردیۃ الاثنین للعددیۃ بسبب ان کل فرد عدد

حاشیہ محمد عبید اللہ رحمہ اللہ

ھ ھو النتیجۃ لا محالۃ ۱۲ محمد عبید ع قولہ لا تتالف منہما الخ قال صاحب الجدیدۃ ہذا علی مذہب البعض حیث قال للمرکب من الاتفاقیتین لا یفید شیئا لان المعتبر فی الکلیۃ الاتفاقیۃ ہی الاوضاع النفس الامریۃ لا الاوضاع الممکنۃ الاجتماع مع المقدم کما اعتبر فی اللزومیۃ فمفہوم الکبری حینئذ ان الاکبر موجود علی تقدیر جمیع الامور الواقعیۃ ومن جملۃ الامور الواقعیۃ الاصغر فیکون وجود الاکبر مع الاصغر معلوما وان لم یلتفت الی الاوسط فادخال الاوسط بینہما لا یفید شیئا غیر معلوم فلا یکون

خذ فہما ینتج تالی الصغری وتالی الکبری فالمرکب منہما ہو النتیجۃ لا محالۃ ۱۲ محمد عبید اللہ (ر ح)

حاشية محمد عبيد الله رحمه الله

٣ فهو زوج الزوج كالثانية تنقسم الى الاربعة وهى الى الاثنين وهذا تفسير حسن لا يلزم عليه الواسطة بين زوج الزوج وزوج الفرد ١٢ عبيد ٤ قوله ونتيجته ٥ بان يولد بين الجزء المشارك وكل جزئى المنفصلة معا ولو اخذ منهما النتيجة بان يقال العدد زوج وكل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد ينتج العدد اما زوج الزوج او زوج الفرد وينضم هذه النتيجة الى الجزء الغير المشارك فينتج المطلوب ١٢ محمد عبيد الله كتبه هاشمى رحمة الله عليه ٦ قوله مانعة الخلو آه اقول اعلم ان مانعة الخلو ههنا ايضا بالمعنى الاعم المذكور الشامل للانفصال

لكنه ليس بصادق على ذلك الوضع لانه يصدق لا شئ من العدد بالاثنين بفرد وينعكس الى لا شئ من الاثنين بفرد بعدد فليس كل فرد عددا الان سلب الشئ عن جميع افراد الاخص يستلزم سلبه عن بعض افراد الاعم لان جميع افراد الاخص بعض افراد الاعم وقد يتمسك لهذا الشرط بان الاخص بعض افراد الاعم وان اعتبر فيها الصدق بحسب الالتزام على قول من يقول بان كل فرد عدد فلا نسلم كذب النتيجة فان من يسلم ان الاثنين فرد فلا بد من ان يسلم انه زوج كذا ذكره الشيخ فى اشكاله القسم الثانى ما يتركب من منفصلتين كقولنا اما ان العدد اما فرد او زوج وكل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد ينتج كل عدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد اذ لا بد فى كل منفصلة من وقوع احد جزئيها ضرورة منع الخلو فالواقع من المنفصلة الاولى اما الجزء الغير المشارك اعنى الفرد فهو اول اجزاء النتيجة او الجزء المشارك اعنى الزوج فهو لا يخلو عن تقسيمين فالواقع اما القسم الاول او الثانى وان كان الواقع هو القسم الاول اعنى زوج الزوج فهو الجزء الثانى من النتيجة وان كان الواقع هو القسم الثانى اعنى زوج الفرد فهو الجزء الثالث من النتيجة فالواقع لا يخلو عن الجزء الغير المشارك وعن نتيجة التاليف فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو مركبة عن ثلثة اجزاء الجزء الغير المشارك ونتيجة التاليف بين الجزء المشارك من المنفصلة الاولى وبين جزئى المنفصلة الثانية هذا اذا كان احد جزئى المنفصلة الاولى مشاركا لكل واحد من جزئى المنفصلة الثانية فى جزء غير تام واما اذا كان احد جزئى المنفصلة الاولى مشاركا لواحد من جزئى المنفصلة الثانية فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو مركبة من ثلثة اجزاء الجزء من

حاشية محمد عبيد الله رحمه الله

على قولك لان سلب الشئ عن جميع افراد الشئ عما ان سلبه عن بعض افراد الانسان مسلوب عن جميع افراد الفرس الذى هو اخص من الحيوان فيلزم سلب الانسان عن بعض افراد الحيوان فانا نقول ان جميع افراد الاخص اعنى الفرس بعض افراد الاعم اعنى الحيوان وقد يتمسك لهذا الشرط بان الاخص بعض افراد الاعم وان اعتبر فيها الصدق بحسب الالتزام على قول من يقول بان كل فرد عدد فلا نسلم كذب النتيجة فان من يسلم ان الاثنين فرد فلا بد من ان يسلم انه زوج كذا ذكره الشيخ فى اشكاله القسم الثانى ما يتركب من منفصلتين كقولنا اما ان العدد اما فرد او زوج وكل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد ينتج كل عدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد اذ لا بد فى كل منفصلة من وقوع احد جزئيها ضرورة منع الخلو فالواقع من المنفصلة الاولى اما الجزء الغير المشارك اعنى الفرد فهو اول اجزاء النتيجة او الجزء المشارك اعنى الزوج فهو لا يخلو عن تقسيمين فالواقع اما القسم الاول او الثانى وان كان الواقع هو القسم الاول اعنى زوج الزوج فهو الجزء الثانى من النتيجة وان كان الواقع هو القسم الثانى اعنى زوج الفرد فهو الجزء الثالث من النتيجة فالواقع لا يخلو عن الجزء الغير المشارك وعن نتيجة التاليف فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو مركبة عن ثلثة اجزاء الجزء الغير المشارك ونتيجة التاليف بين الجزء المشارك من المنفصلة الاولى وبين جزئى المنفصلة الثانية هذا اذا كان احد جزئى المنفصلة الاولى مشاركا لكل واحد من جزئى المنفصلة الثانية فى جزء غير تام واما اذا كان احد جزئى المنفصلة الاولى مشاركا لواحد من جزئى المنفصلة الثانية فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو مركبة من ثلثة اجزاء الجزء من

الغير المشاركين نتيجة التأليف لان الواقع من المنفصلة الاولى ان كان
الخبر الغير المشارك يقع الخبر الاول من النتيجة وان كان الخبر المشارك
فالواقع من المنفصلة الثانية ايضا ان كان هو الخبر المشارك فتيحقق النتيجة
بين الخبرين المشاركين فيقع الخبر الثاني من النتيجة وان كان الواقع من
المنفصلة الثانية الخبر الغير المشارك يقع الخبر الثالث من النتيجة فيصدق
نتيجة القياس بصدق مانعة الخلو عن صادق وكاذب كقولنا دائما اما
كل انسان ناطق او كل فرس صاهل دائما اما كل صاهل حيوان او كل حمار ناهق
ينتج اما كل انسان ناطق او كل فرس حيوان او كل حمار ناهق وينعقد في الاشكال
الاربعة ايضا لان الخبر المشترك ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا في
الكبرى فهو الشكل الاول كما مر وعلى هذا القياس مثال الشكل الثاني كقولنا
دائما اما كل ثلثة مفرد او كل اثنين زوج واما لا شيء من الخمسة بزوج او كل اربعة
منقسمة بمتساويين ينتج اما ان كل ثلثة فرد او لا شيء من الاثنين بخمسة او
كل اربعة منقسمة بمتساويين مثال الشكل الثالث اما كل انسان ناطق
او كل فرس حيوان واما كل فرس صاهل او كل حمار ناهق ينتج اما كل انسان ناطق
او بعض الحيوان صاهل او كل حمار ناهق مثال الشكل الرابع كقولنا كل زوج
اما زوج الزوج او زوج الفرد وكل عدد اما فرد او زوج ينتج اما بعض زوج
الزوج عدد واما زوج فهو فرد عدد واما كل عدد فرد لتقسيم الثالث ما يتركب من
حملية ومتصلة سواء كانت المتصلة صغرى والحملية كبرى او بالعكس كقولنا كلما
كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم

حاشیہ محمد عبداللہ رحمہ اللہ

٣ عدد واما زوج الفرد عدد واما كل عدد فرد والجزء الثالث منه كاذب اذ ليس كل عدد فرد فيكذب بالمجموع - بكذب جزئه وحاصل الجواب ان صدق مانعة الخلو لا يتوقف على صدق الجزئين معا بل قد تصدق عن صادق وكاذب لانها هي التي حكم فيها بعدم ارتفاع جزئيها معا نحو زيد اما لا انسان او لا حجر كان الاول كاذبا ١٢ ٤ قوله صادق اه فيه ان كلا من اجزاء المنفصلة النتيجة للقياس كما تي صادق كما لا يخفى فكيف يقول عن صادق وكاذب والجواب كما في الجلبية ان هذا بيان انه لم ما تبت صدق مانعة الخلو والا فهي تصدق عن الصادقين نحو زيد اما لا حجر او لا بشر ١٢ ٥ قوله كقولنا اه اقول في تطبيق المثال ان الجزء

حاشیہ محمد عبداللہ رحمہ اللہ

٢ قوله وان كان الخبر المشارك اه فيه ان القضيتين لما كانتا متفقتين في الكيف والجزء المشارك موجبا كان الخبر المشارك في النتيجة موجبا فكيف يكون احد جزئي الكلي الواقع من المنفصلة الاولى اعني عدد الواقع من المنفصلة الثانية سالبا ٣ قوله فيصدق نتيجة القياس اه هذا جواب سؤال مقدر هو ان النتيجة في هذا القسم قد تكذب مع صدق القياس بحسب المادة والصورة كما في مثال الشكل الرابع الذي سيجيء حيث قال انتج اما بعض زوج

حاشیہ محمد عبداللہ رحمہ اللہ

٣ قوله فيصدق نتيجة القياس اه اقول ان الاول لما كان من الخبرين المشاركين للاول من الخبرين المشاركين للاول من النتيجة وكان الثاني من الخبرين المشاركين للثاني من الخبرين المشاركين للثاني من النتيجة وكان الثالث من الخبرين المشاركين للثالث من الخبرين المشاركين للثالث من النتيجة فلا يلزم من صدق القياس صدق النتيجة ٤ قوله مثال الشكل الرابع اه اقول ان الشكل الرابع اذا كان مركبا من الحملية والمتصلة فان كان الخبر المشارك في الحملية موضوعا فيها فهو الشكل الثالث وان كان محمولا فيها فهو الشكل الرابع ٥ قوله كقولنا اه اقول في تطبيق المثال ان الجزء

حاشیہ محمد عبداللہ رحمہ اللہ

٢ قوله فيصدق نتيجة القياس اه اقول ان الاول لما كان من الخبرين المشاركين للاول من الخبرين المشاركين للاول من النتيجة وكان الثاني من الخبرين المشاركين للثاني من الخبرين المشاركين للثاني من النتيجة وكان الثالث من الخبرين المشاركين للثالث من الخبرين المشاركين للثالث من النتيجة فلا يلزم من صدق القياس صدق النتيجة ٣ قوله مثال الشكل الرابع اه اقول ان الشكل الرابع اذا كان مركبا من الحملية والمتصلة فان كان الخبر المشارك في الحملية موضوعا فيها فهو الشكل الثالث وان كان محمولا فيها فهو الشكل الرابع ٤ قوله كقولنا اه اقول في تطبيق المثال ان الجزء

وينعقد فيه الاشكال الاربعة باعتبار اشتراك التالي والحملية مثال الشكل الثاني كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان ولاشيء من الحجر بحيوان ينتج كلما كان هذا انسانا فهو ليس بحجر مثال الشكل الثالث كقولنا كلما كان الانسان ناطقا فهو حيوان وكل انسان ضاحك ينتج كلما كان الانسان ناطقا فبعض الحيوان ضاحك مثال الشكل الرابع كقولنا كلما كان الجسم انسانا فهو ناطق وكل ضاحك جسم ينتج كلما كان الجسم انسانا فبعض الناطق ضاحك والنتيجة في هذا القسم متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التأليف بين التالي والحملية القسم الرابع ما يتركب من الحملية والمنفصلة كقولنا دائما العدد اما فرد او زوج وكل زوج منقسم بمتساويين ينتج دائما العدد اما فرد او منقسم بمتساويين مثال الشكل الثاني دائما العدد اما فرد او زوج ولاشيء من المنقسم بمتساويين بفرد ينتج دائما العدد اما زوج او ليس بمنقسم بمتساويين مثال الشكل الثالث دائما اما كل انسان ناطق واما كل فرس حيوان وكل فرس صاهل ينتج دائما اما كل انسان ناطق او بعض الحيوان صاهل مثال الشكل الرابع دائما اما كل انسان ناطق او كل فرس حيوان وكل صاهل فرس ينتج اما كل انسان ناطق او بعض الحيوان صاهل فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو مركبة من الخبر بالغير المشارك للمنفصلة ومن نتيجة التأليف بين الجزء المشارك للمنفصلة والحملية هذا اذا كانت الحملية اقل عددا من المنفصلة واما اذا لم يكن كذلك فالنتيجة حملية ان كان التأليف من الحمليات واجزاء الانفصال متحدا في النتيجة وليس القياس المقسم نحو دائما الانسان اما ناطق او ضاحك او كاتب او نائم او مستيقظ وكل ناطق حيوان وكل ضاحك حيوان

حاشية محمد عبيد الله رحمه الله

ع فتدبر ١٢ عبيد ٧
ع قوله فبعض آه هذه نتيجة التأليف بين تالي المتصلة اعني كل ضاحك جسم حيث ينتج بعكس المقدمتين بعض الناطق ضاحك ١٢ ج
ع قوله ما يتركب آه هذا اشكال ايضا يعم ما يكون المنفصلة فيه صغرى والحملية كبرى كما هو الموافق للطبع او بالعكس وينعقد فيه ايضا الاشكال الاربعة باعتبار اشتراك التالي والحملية في جزء غير تام ١٢ محصل
ما في الجديدة =
ع قوله او منقسم آه هذه نتيجة التأليف بين الجزء المشارك من المنفصلة وهو تاليها والحملية بان تقول العدد زوج وكل زوج منقسم بمتساويين ينتج العدد منقسم بمتساويين فافهم ١٢ عبيد الله
ع قوله اوليس آه هذه نتيجة ١٢ قتدبر ١٢ عبيد
ع قوله اعني القسم الرابع آه اعلم ان هذا القسم الرابع ليس من الاشكال الاربعة المذكورة في المتن بل هو من الاشكال الستة المذكورة في الجديدة ١٢ منه
ع قوله ويشترط هنا ما اعتبر في الاقتراني المركب من الحمليات من الشرائط السابقة ١٢ ج
ع قوله فبعض الحيوان ناطق ضاحك ١٢ ج
ع قوله وكل انسان ضاحك ١٢ ج
ع قوله فبعض الحيوان ضاحك ١٢ ج
ع قوله فبعض الناطق ضاحك ١٢ ج
ع قوله فبعض الجسم انسان ١٢ ج
ع قوله فبعض الناطق ضاحك ١٢ ج
ع قوله اي تالي المتصلة ١٢ ع
ع قوله او منقسم آه هذه نتيجة التأليف بين الجزء المشارك من المنفصلة وهو تاليها والحملية بان تقول العدد زوج وكل زوج منقسم بمتساويين ينتج العدد منقسم بمتساويين فافهم ١٢ عبيد الله
ع قوله اوليس آه هذه نتيجة ١٢ قتدبر ١٢ عبيد
ع قوله اعني القسم الرابع آه اعلم ان هذا القسم الرابع ليس من الاشكال الاربعة المذكورة في المتن بل هو من الاشكال الستة المذكورة في الجديدة ١٢ منه
ع قوله ويشترط هنا ما اعتبر في الاقتراني المركب من الحمليات من الشرائط السابقة ١٢ ج
ع قوله فبعض الحيوان ناطق ضاحك ١٢ ج
ع قوله وكل انسان ضاحك ١٢ ج
ع قوله فبعض الحيوان ضاحك ١٢ ج
ع قوله فبعض الناطق ضاحك ١٢ ج
ع قوله فبعض الجسم انسان ١٢ ج
ع قوله فبعض الناطق ضاحك ١٢ ج
ع قوله اي تالي المتصلة ١٢ ع
ع قوله او منقسم آه هذه نتيجة التأليف بين الجزء المشارك من المنفصلة وهو تاليها والحملية بان تقول العدد زوج وكل زوج منقسم بمتساويين ينتج العدد منقسم بمتساويين فافهم ١٢ عبيد الله
ع قوله اوليس آه هذه نتيجة ١٢ قتدبر ١٢ عبيد
ع قوله اعني القسم الرابع آه اعلم ان هذا القسم الرابع ليس من الاشكال الاربعة المذكورة في المتن بل هو من الاشكال الستة المذكورة في الجديدة ١٢ منه
ع قوله ويشترط هنا ما اعتبر في الاقتراني المركب من الحمليات من الشرائط السابقة ١٢ ج
ع قوله فبعض الحيوان ناطق ضاحك ١٢ ج
ع قوله وكل انسان ضاحك ١٢ ج
ع قوله فبعض الحيوان ضاحك ١٢ ج
ع قوله فبعض الناطق ضاحك ١٢ ج
ع قوله فبعض الجسم انسان ١٢ ج
ع قوله فبعض الناطق ضاحك ١٢ ج
ع قوله اي تالي المتصلة ١٢ ع

وكل كاتب حيوان وكل نائم حيوان وكل مستيقظ حيوان ينتج كل انسان حيوان
وان كان مختلفا فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو نحو دائما الحيوان اما انسان او
فرس او حمار وكل ناطق وكل فرس صاهل وكل حمار ناهق ينتج دائما الحيوان اما ناطق
او صاهل او ناهق القسم الخامس ما يتركب من متصلة ومنفصلة سواء كانت
المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو
حيوان وكل حيوان اما ابيض او غير ابيض ينتج كلما كان هذا انسانا فهو اما ابيض
او غير ابيض مثال الشكل الثاني ليس كلما كان الجسم متحركا فهو حيوان وكل ابيض اما
حيوان او غيره ينتج ليس كلما كان الجسم متحركا فهو اما ابيض او غيره مثال الشكل الثالث
كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل انسان اما ابيض او غير ابيض ينتج كلما
كان هذا حيوانا فهو اما ابيض او غير ابيض مثال الشكل الرابع قد يكون اذا كان هذا انسانا فهو اما ابيض
او غيره قال اما القياس الاستثنائي فهو اقول قد سبق ان القياس قسمان اقتراني
واستثنائي واذا فرغ من الاقتراني شرع في الاستثنائي قد عرفت ان
الاستثنائي ما يشتمل على النتيجة او نقيضها وان النتيجة ونقيضها لا يجوزان
يكون نفس احد المقدمتين بل جزئيهما والمقدمتان تكون النتيجة جزئيهما تكون
شرطية لا محالة فالقياس الاستثنائي يكون مركبا من مقدمتين احديهما شرطية
والاخرى وضعية اي اثبات احد جزئيها او رفعها اي نفيه ليلزم وضع الجزء
الاخر او رفعه فاذا عرفت هذا فالشرطية الموضوعة التي هي جزء القياس الاستثنائي
اما متصلة او منفصلة فان كانت متصلة ينتج استثناء عين المقدم عين

حاشية محمد عبيد الله رحمه الله

٣ مختلفا في النتيجة بان ينتج تاليف حملية مع احد اجزاء المنفصلة نتيجة وتاليف حملية اخرى مع جزء اخر منها نتيجة اخرى وهكذا وهذا هو الوجه الثاني من القياس غير المقسم والمثال المذكور مثال الشكل الاول و المنفصلة المذكورة فيه حقيقة كذا في الجديدة اخذا من القطبي ١٢ محمد عبيد الله كندواري

٤ قوله مانعة الخلو اه واجزاء النتيجة بحسب نتائج التاليفات الواقعة بين الحمليات واجزاء المنفصلة بناء وقعت فيها المشاركة كما سيظهر من المثال ١٢ محمد عبيد الله كندهاري رحمه الله

٥ قوله شرطية ان وذلك لان النتيجة قضية بالفعل ولا تصلح القضية بالفعل ان تكون ٣

حاشیہ
محمد عبید اللہ
رحمۃ اللہ

الرسالۃ السمیۃ ۱۲
محمد عبید اللہ رح
ع قولہ لجواز ان فیہ انہ یفہم من ھذا التعلیل انہ اذا کان التالی لازما مساویا للمقدم یلزم تحقق الاثنا جان نحو قولنا کلما کان ھذا انسانا کان ناطقا فانہ یستلزم وضع کل وضع الاخر ورفع کل رفع الاخر و الجواب ان ذالک لا نتاج غیر معتبر عندھم لانہ لخصوصیۃ للمادۃ لا لذات القیاس وقد عرفت ان المعتبر فی القیاس الانتاج لذاتہ ۱۲ ع
ع قولہ والیقینیات آہ فیہ بحث لان النظریات ایضا یقینیات والقیاس المؤلف منھا برھان فلا یصح حصرھا فی المذکورات ولا حصر البرھان فی المرکب منھا و اجاب عنہ صاحب الجدیدۃ بان المقصود ھھنا حصر الیقینیات

حاشیہ
محمد عبید اللہ
رحمۃ اللہ

قولہ ھھنا فائدۃ لا بد من التنبیہ علیھا وھی ان نتیجۃ ما فی اقیاس المتصل والمنفصل ان تکون الشرطیۃ الموضفۃ فیہ موجبۃ کلیۃ ان کانت سالبۃ المنتج الوضع و کلا الرفع شیئا فان منع السالبۃ

التالی لاستلزام وجود الملزوم وجود اللازم و استثناء نقیض التالی ینتج نقیض المقدم لاستلزام عدم اللازم عدم الملزوم ولا ینتج استثناء عین التالی عین المقدم ولا استثناء نقیض المقدم نقیض التالی لعدم استلزام وجود اللازم وجود الملزوم وعدم الملزوم عدم اللازم لجواز ان یکون اللازم اعم کقولنا کلما کان ھذا انسانا فھو حیوان لکنہ انسان ینتج انہ حیوان ولکنہ لیس بحیوان ینتج انہ لیس بانسان ولا ینتج وضع الحیوان وضع الانسان ولا رفع الانسان رفع الحیوان وان کانت منفصلۃ حقیقیۃ فاستثناء عین ای جزء کان ینتج نقیض الاخر لامتناع الجمع بینھما و استثناء نقیض ای جزء کان ینتج عین الاخر لامتناع الخلو کقولنا اما ان یکون ھذا العدد زوجا او فردا لکنہ زوج ینتج انہ لیس بفرد لکنہ لیس بزوج ینتج انہ فرد وقد عرفت عن ھذا حکم مانعۃ الجمع والخلو کقولنا ھذا الشیء اما ان یکون شجرا او حجرا لکنہ شجر ینتج انہ لیس بحجر ولا ینتج استثناء نقیض عین الاخر لجواز الخلو وکقولنا ھذا الشیء اما ان یکون حجرا او لا شجرا لکنہ حجر ینتج انہ لیس بشجر ولا ینتج استثناء عین نقیض الاخر لجواز الجمع قال البرھان وھو قیاس مؤلف من اقوی الاصطلاحات المنطقیۃ المذکورۃ البرھان وھو القیاس المرکب من الیقینیات لانتاج الیقین والیقین ھو الاعتقاد الجازم المطابق الخالی عن تجویز النقیض المطابق لما فی نفس الامر الممتنع الزوال والیقینیات اقسام منھا اللمیات وھی التی یحکم العقل فیھا بمجرد تصور الطرفین کقولنا الکل اعظم من الجزء ومنھا المشاہدات وھی التی یحکم العقل فیھا بمجرد تصور الطرفین بل یحتاج الی المشاہدۃ بالحس کالحکم بان الشمس مشرقۃ والنار محرقۃ وان لنا جوعا وعطشا

قولہ لاستثناء عین التالی آہ ای ان کان اداۃ الاستثناء للاتصال وضع الجزء فیھا وان کانت للانفصال رفعہ فیھما مما قالہ صح کما ذکرہ لانا نقول نعم ما ذکرہ صحیح لکن لا یخفی ان ما ذکرہ المصنف ھو الاصل فی الاستثناء فی الاتصال والانفصال الحقیقیین فلا یرد ما ذکرہ

قولہ ای جزء کان آہ ای سواء کان ذلک الجزء ھو المستثنی او غیرہ کما ذکرہ الشارح ۱۲ ع

قولہ ینتج نقیض الاخر آہ ای سواء کان ذلک الاخر ھو المستثنی او غیرہ کما ذکرہ الشارح ۱۲ ع

قولہ ینتج عین الاخر آہ ای سواء کان ذلک الاخر ھو المستثنی او غیرہ کما ذکرہ الشارح ۱۲ ع

قولہ ینتج انہ لیس بشجر آہ ای سواء کان ذلک الاخر ھو المستثنی او غیرہ کما ذکرہ الشارح ۱۲ ع

قولہ ھذا الشیء اما ان یکون حجرا او لا شجرا لکنہ حجر آہ ای سواء کان ذلک الاخر ھو المستثنی او غیرہ کما ذکرہ الشارح ۱۲ ع

قولہ ھو قیاس مؤلف آہ ای سواء کان ذلک الاخر ھو المستثنی او غیرہ کما ذکرہ الشارح ۱۲ ع

قولہ اقوی من الاصطلاحات المنطقیۃ المذکورۃ البرھان وھو القیاس المرکب من الیقینیات لانتاج الیقین والیقین ھو الاعتقاد الجازم المطابق الخالی عن تجویز النقیض المطابق لما فی نفس الامر الممتنع الزوال والیقینیات اقسام منھا اللمیات وھی التی یحکم العقل فیھا بمجرد تصور الطرفین کقولنا الکل اعظم من الجزء ومنھا المشاہدات وھی التی یحکم العقل فیھا بمجرد تصور الطرفین بل یحتاج الی المشاہدۃ بالحس کالحکم بان الشمس مشرقۃ والنار محرقۃ وان لنا جوعا وعطشا

حاشية محمد عبيد الله رحمه الله

علم اقول اورد الشارح الشارح للشارح للشمس لفظ الشمس فتدبر

وحوفا ومنها المجربات وهي التي يحتاج العقل في الجزم الى تكرر المشاهدة مرة بعد اخرى كالحكم بان شرب السقمونيا مسهل للصفراء ومنها الحدسيات وهي القضايا التي يحكم العقل فيها بمجرد الحدس المفيد للعلم كالحكم بان نور القمر مستفاد من نور الشمس والحدس هو سرعة انتقال الذهن من المبادي الى المطالب بحيث يحصل المبادي مع المطالب دفعة واحدة ومنها المتواترات وهي القضايا التي يكون جزم العقل جبا بواسطة السماع من جمع يحيل تواطئهم على الكذب كقولنا محمد صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة واظهر المعجزة ومنها قضايا قياساتها معها وهي القضايا التي يحكم العقل بها بواسطة لا تغيب عن الذهن كالحكم بان الاربعة زوج بواسطة وهو الانقسام بمتساويين ولهذا لو قيل لم قلت ان الاربعة زوج تقول على الفور انه منقسم بمتساويين قال والجدليات قياس مؤلف مما اقول من الاصطلاحات المنطقية المذكورة في الجدل وهو القياس المركب من المشهورات لالتزام الخصم واقناعه ومنها الخطابية وهي القياس المركب من مقدمات كلية مقبولة من شخص معتقد فيه كالقضايا المأخوذة من الانبياء عليهم السلام والاولياء رضوان الله عليهم ومنها المظنونات كقولنا كل من يطوف في الليل فهو سارق ومنها الشعريات وهو قياس مركب من مقدمات يحصل للنفس منها القبض والبسط كما اذا قيل الخمر ياقوتية سيالة تنبسط منها النفس واذا قيل العسل مرة مهوعة ينقبض النفس وتنفر عن اكلها ومنها المغالطة وهي قياس مركب من مقدمات كاذبة شبيهة بالصادقة او بالمشهورات او مركب من مقدمات وهمية كاذبة ولغط اما من جهة الصورة بان لا يكون

قضايا قياساتها معها الخ اي قضايا يكون قياساتها معها اي يكون الحد الاوسط فيها حاضرا في الذهن بحيث لا يحتاج الى الالتفات الى امر خارج عن القضية بل يكفي فيها مجرد تصور الطرفين والنسبة بينهما وهذا معنى قول الشارح لا تغيب عن الذهن

حاشية محمد عبيد الله رحمه الله

ص يسمون الاول بالمشاهدات والثاني بالوجدانيات فتدبر ١٢ محمد عبيد الله

عه قوله والمجربات اه اقول الفرق بين المشاهدات والمجربات مع ان المشاهدة مدخل في المجربات ايضا كثرة السقمونيا للاسهال ان في المجربات يحتاج الى تكرر المشاهدة ففيها قياس خفي وهو ان هذا الحكم لو كان اتفاقيا لما كان دائما او اكثريا ١٢

عه قوله الحدس اعلم ان الحدس عندهم خوسرعة انتقال من المطالب الى المبادي ومن المبادي الى المطالب اعني مجموع الانتقالين الدفعيين لكن في البعد مشاهدة القرائن كما شاهدنا في المثال المذكور ان نور القمر يختلف باختلاف القرب في البعد عن الشمس كما هو ظاهر علينا ان نوره مستفاد ١٢

ص ومنها المتواترات اه اعلم ان في المتواترات قياس خفي وهو ان هذا الخبر لو كان كاذبا لما اتفق الجم الغفير على نقله وكل ما كان كذلك يجب ان يكون صادقا والصغرى ظاهرة والكبرى نظرية فتدبر ١٢ محمد عبيد الله رحمه الله

ص ومنها قضايا قياساتها معها اه اقول ان قضايا قياساتها معها ليست بمتواترات لان المتواترات يحتاج العقل في الجزم بها الى تكرر المشاهدة مرة بعد اخرى كما مر في المجربات فتدبر ١٢ محمد عبيد الله رحمه الله

ص كالحكم بان الاربعة زوج بواسطة وهو الانقسام بمتساويين ولهذا لو قيل لم قلت ان الاربعة زوج تقول على الفور انه منقسم بمتساويين اقول لقائل ان يقول ان الانقسام بمتساويين ليس بواسطة في ثبوت الزوجية للاربعة بل هو عين الزوجية فكيف يكون واسطة في ثبوتها للاربعة فتدبر ١٢ محمد عبيد الله رحمه الله

ص قال والجدليات قياس مؤلف مما اقول من الاصطلاحات المنطقية المذكورة في الجدل اقول الجدل في اللغة الفتل وفي الاصطلاح ما يتعلق بالمقدمات المشهورة والمسلمات لالزام الخصم واقناعه فالجدل في الاصطلاح اعم من الجدل في اللغة لان الجدل في اللغة لا يكون الا في المقدمات المسلمة والجدل في الاصطلاح يكون في المشهورات والمسلمات ولا يخفى ان الالزام والاقناع يحصل بالمشهورات ايضا كما يحصل بالمسلمات فالجدل في الاصطلاح اعم من الجدل في اللغة ١٢ محمد عبيد الله رحمه الله

ص وهو القياس المركب من المشهورات اه اقول ان المشهورات ليست بقياس ولا مركبة من قياس فكيف يكون القياس المركب من المشهورات قياسا مركبا من قياس ١٢ محمد عبيد الله رحمه الله

ص ومنها الخطابية اه اقول ان الخطابة في اللغة تطلق على معان منها الوعظ ومنها الكذب ومنها الصدق ومنها الكلام الذي يقصد به الاقناع سواء كان الحامل عليه الهوى او الحق ولا يخفى ان الاقناع الذي يكون الحامل عليه الهوى ليس بمعتبر عند المنطقيين فالخطابة في الاصطلاح هي القياس المركب من المقبولات او المظنونات لان الاقناع الذي يكون الحامل عليه الحق لا يكون الا من المقبولات او المظنونات ١٢ محمد عبيد الله رحمه الله

ص ومنها المظنونات اه اقول ان المظنونات ليست بقياس ولا مركبة من قياس فكيف يكون القياس المركب من المظنونات قياسا مركبا من قياس ١٢ محمد عبيد الله رحمه الله

ص ومنها الشعريات اه اقول ان الشعريات ليست بقياس ولا مركبة من قياس فكيف يكون القياس المركب من الشعريات قياسا مركبا من قياس ١٢ محمد عبيد الله رحمه الله

ص ومنها المغالطة اه اقول ان المغالطة في اللغة الخداع وفي الاصطلاح هي القياس المركب من المشبهات بالحق ليست بقياس ولا مركبة من قياس فكيف يكون القياس المركب من المغالطة قياسا مركبا من قياس ١٢ محمد عبيد الله رحمه الله

ص او بالمشهورات اه اقول ان المشهورات ليست بقياس ولا مركبة من قياس فكيف يكون القياس المركب من المشهورات قياسا مركبا من قياس ١٢ محمد عبيد الله رحمه الله

حاشیۃ محمد عبید اللہ

علی قال شارح المطالع ان الحق وقوع الخلل فی الصغری ایضا لان الصورۃ الجسمیۃ لیست کلیۃ بل جزئیۃ اذ یصدق علیہا انہا لیست بجسم فافہم

حاشیۃ محمد عبید اللہ رحمہ اللہ

ف فی المادۃ بل فی الصورۃ ۱۲ محمد عبید اللہ عفی عنہ والکلیۃ کما مر فی الاشکال شروط فی کبری الشکل الاول لیفوت شرط الانتاج ۱۲ عبید عفی عنہ علی سبیل منع الخلو اذ قد یکون القیاس فاسد المادۃ والصورۃ معا ۱۲ جدیدۃ اقول فرغت عن تسوید الصحائف بتلک اللطائف ضحی یوم السبت الثامن عشر لشہر الحجۃ الحرام من شہور سنۃ ۱۲۰۵ وانا العبد الضعیف المفتقر الی رحمۃ اللہ الغنی ابو الفضل المدعو بمحمد عبید اللہ السلیمانی نخیلی نسبا الخنیفی مذہبا السنی معتقدا النقشبندی مشربا الافغانی لغتا الکندھاری

حاشیۃ محمد عبید اللہ رحمہ اللہ

الفاضل الکامل المحقق المدقق المتبحر المتفنن الاریب الاریب الاوحد الالمعی الالوذعی الحبر النحریر الفہامۃ الفطن الذکی الطبع الوقاد الذہن الحاد الفکر الثاقب الرای الصائب الحاوی لفنون شتی المتضلع من علوم جمۃ الاستاذ الاکمل الاوحد الاعلم الافضل الاکرم الشیخ محمد عبد الحکیم السیالکوتی تغمدہ اللہ بغفرانہ وجعل الجنۃ مثواہ ۱۲ عبید عفی عنہ

۴۸

علی ہیئۃ منتجۃ لاختلال شرطہ بحسب الکمیۃ او الکیفیۃ بان یکون کبری الشکل الاول جزئیۃ او الصغری سالبۃ واما من جہۃ المادۃ فبان یکون بعض المقدمات کاذبۃ شبیہۃ بالصادقۃ اما من جہۃ اللفظ کما اذا قلت لصورۃ الفرس المنقوش علی الجدار ہذا فرس وکل فرس حیوان فہذا حیوان ہذا ان اردت بالفرس الاول الفرس الحقیقی وان اردت بالفرس صورتہ فالفساد من جہۃ الصورۃ لعدم تکرار الوسط واما من جہۃ المعنی کوضع القضیۃ الطبیعیۃ مقام الکلیۃ کما اذا قلت الانسان حیوان والحیوان جنس فالانسان جنس فان الکبری لیست کلیۃ واعترض بان وضع الطبیعیۃ مکان الکلیۃ لیس من فساد المادۃ بل من فساد الصورۃ لفوات کلیۃ الکبری وجیب بان اصل الکبری ہہنا یصدق طبیعیۃ فلا یفسد الصورۃ ویکذب کلیۃ فیفسد المادۃ وظنی ان السوال وارد لانہ لما اعتبر کونہا طبیعیۃ موضوعۃ مقام الکلیۃ فلا معنی لاعتبار الکذب اذ لو اعتبر کلیۃ کاذبۃ لا یکون وضعا للطبیعیۃ مقام الکلیۃ بل وضعا للکلیۃ الکاذبۃ فی کبری الشکل الاول واعلم ان العمدۃ وما علیہ التعویل ہو البرہان لکونہ مرکبا من الیقینیات المنتجۃ للیقین وما عداہ توابع ولواحق لہ ولیکن ہذا آخر ما اردناہ فی شرح ہذا الکتاب بعون الملک الوہاب ؕ

تمت	خاتمۃ الطبع	بالخیر

ان لنا ان نثنی اللہ علی ما استنتب طبع الکتاب المستطاب المتداول بین ایدی اولی الالباب المشتہر بمیر ایساغوجی الذی

بالاہتمام
حمید اللہ حنفی